

أصل أصول العلة في اللغة
وعلاقته بالتعريف الاصطلاحي في علوم الحديث

THE UNIVERSITY OF CHICAGO
LIBRARY

أصل أصول العلة في اللغة وعلاقته بالتعريف الاصطلاحي في علوم الحديث

إدريس العبد

باحث في علوم السنة النبوية

العراق/ صلاح الدين

الطبعة الأولى

2020 م - 1441 هـ



رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية (2019/1/104)

412.1

العبد، ادريس

أصل أصول العلة في اللغة وعلاقته بالتعريف الاصطلاحي / ادريس
العبد، - عمان: دار الرنيم للنشر والتوزيع، 2019.
() ص.

ر.أ: (2019/1/104)

الواصفات: علم الدلالة // التحليل اللغوي // علوم الحديث // اللغة العربية /
أعدت دائرة المكتبة الوطنية بيانات الفهرسة والتصنيف الأولية



الرنيم
دار الرنيم للنشر والتوزيع

المملكة الأردنية الهاشمية

عمان - العبدلي - عمارة جوهرة القدس - طابق M

تلفون: 0096264652030 / فاكس: 0096264652050

خلوي: 00962786651564

E-mail: daralranem@gmail.com

978-9957-691-49-3 : ISBN

جميع الحقوق محفوظة للناشر. لا يُسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب. أو أي جزء منه، أو تخزينه
في نطاق استعادة المعلومات. أو نقله بأي شكل من الأشكال، دون إذن خطي من الناشر.

All rights Reserved No Part of this book may be reproduced. Stored in a retrieval system. Or
transmitted in any form or by any means without prior written permission of the publisher.

المحتويات

ملخص	7
مقدمة	9
المبحث الأول: عرض الأصول التي ذكرها الإمام ابن فارس لمادة (عل) وما يندرج تحتها من فروع وما يشدُّ عنها	
مدخل	19
المطلب الأول: الأصل الأول: التكرار	23
المطلب الثاني: الأصل الثاني: العائق	39
المطلب الثالث: الأصل الثالث: المرض / الضعف	45
المطلب الرابع: مسائل ملحقة بما تقدّم	49
المبحث الثاني: العلة والسبب	
المطلب الأول: العلاقة بين العلة والسبب عموماً	61
المطلب الثاني: العلاقة بين العلة والسبب من حيث كونه عذراً	81
المبحث الثالث: دراسة تعريف العلة لغة عند المصنِّفين في علوم الحديث والباحثين وأثر اختياره في التوفيق بينه وبين تعريفها في الاصطلاح	
المطلب الأول: تعريف العلة لغة عند المصنِّفين في مصطلح الحديث	91

المطلب الثاني: تعريف العلة لغةً عند الباحثين.....	101
المطلب الثالث: أثر اختيار الأصل اللغوي في توجيه الاصطلاح.....	105
الخلاصة والنتائج والتوصيات.....	111
المصادر.....	115

ملخص البحث

- رجوع مفردات مادة (علّ) اللغوية إلى أصل واحد مشترك، هو (الضعف)، فهو أصل أصولها إن كان لها أصول ثانوية، أو هو أصل فروعها مطلقاً.
- تجنب الباحثين المتعرضين لتعريف العلة لغةً في بحوثهم الاضطراب في ربط التعريف اللغوي بالاصطلاحي.

أبرز النتائج:

من أبرز النتائج التي توصّل إليها البحث:

- الخروج بنتيجة مفادها رجوع الأصول التي اختارها ابن فارس لمادة (علّ) والمفردات المشتقة منها إلى أصل واحد منها وهو (الضعف)، وتقرير رجوع بعض المفردات إلى بعض الأصول الأخرى التي ذكرها دون المرور بمعنى (الضعف)، وتوجيه ذلك بغلبة الاستعمال.
- تقرير العلاقة بين العلة والسبب، وأنه يتناوب إطلاق العلة تارة على السبب الموجب للضعف، وتارة على المسبب وهو الضعف نفسه.
- استظهار كون عامّة عبارات المصنّفين في علوم الحديث في اختياراتهم لتعريف العلة لغةً = دائرة على الاحتراز من (تصريف: معلول)، وعدم احتفائهم كثيراً ببيان أصل الاشتقاق في اللغة، وعلاقته بالمعنى الاصطلاحي عندهم، وأمّا الباحثون فقد جنحوا إلى اختيار أحد الأصول الثلاثة التي ذكرها ابن فارس، ثم تأوّل رابط يربطه بالمعنى الاصطلاحي.



مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله ذي الفضل العظيم، والصلاة والسلام على رسوله الكريم، وآله وصحابه وأزواجه وذريته أجمعين. وبعد:

فقد أجمع أهل اللغة - إلا من شذ عنهم⁽¹⁾ - أن للغة العرب قياساً، وأن العرب تشتق بعض الكلام من بعض، / وأن اسم (الجن) مشتق من (الاجتنان)، وأن الجيم والنون تدلان أبدأ على الستر، تقول العرب للدرع، جئته، وأجئته⁽²⁾ الليل، وهذا جنين، أي: هو في بطن أمه، أو مقبور⁽³⁾. وأن (الإنس) من الظهور، يقولون: أنست الشيء: أبصرته.

وعلى هذا سائر كلام العرب، عليم ذلك من عليم، وجهله من جهل⁽⁴⁾.

هكذا يقول الإمام ابن فارس = أحمد بن فارس أبو الحسين (ت395)، وإذا كان اشتقاق بعض الكلام من بعض هو مذهب العرب بإجماع أهل اللغة = فإن الاشتقاق - على ما وُصف - أقسام ثلاثة، والمقصود به:

(1) وفي المزهري في علوم اللغة والأدب (1/274): شذ منهم فليتنظر.

(2) هي في الأصل بالتاء!

(3) ليست لفظة أو مقبور في المزهري، وإنما أشرت إلى بعض الفروق مع كوني أنقل من أصل؛ لأن بعض الخطأ من أعمال المصححين. فلتراجع.

(4) الصاحبي في فقه اللغة العربية ومساثلها وسنن العرب في كلامها (ص66-67).

أَنَّ اللفظين إذا اشتركا في أكثر الحروف، وتفاوتا في بعضها قيل: أحدهما مُشتقٌّ من الآخر، وهو: الاشتقاق الأكبر، والأوسط⁽¹⁾: أن يشتركا في الحروف، لا في ترتيبها، كقول الكوفيين: (الاسم) مشتقٌّ من (السمة)؛ والاشتقاق الأصغر - الخاص -: الاشتراك في الحروف وترتيبها. وهو المشهور، كقولك: عَلِمَ يَعْلَمُ، فهو: عالمٌ/ وعلى هذا، فـ(الشیطان) مُشتقٌّ من (شطن)، وعلى الاشتقاق الأكبر هو من باب: (شاط يشیط)؛ لأنَّهما اشتركا في الشين والطاء، والنون والياء متقاربتان⁽²⁾.

كذا بيَّنه شيخ الإسلام ابن تيمية = أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام (ت728)⁽³⁾.

ولئن كان اعتراض من بعض أهل اللغة على شيء من التأويل المتكلف في ردِّ بعض الفروع إلى أصول من باب الاشتقاق الأكبر أو الأوسط = فإنَّ الانتقاد

(1) وغيره قد سميَّه (الكبير). ينظر: المثل السائر^(2/321) وتفسير أبي السعود^(1/12) والتعريفات^(ص44) برقم: 148. وبعض المحدثين يسميه: الكبَّار، وأمَّا ابن جنِّي فقد قسم الاشتقاق قسمين، ثمَّ هو بعد الأصغر يسمي الآخر بما شاء؛ فتارة الأكبر، وأخرى: الكبير، وهو في ذلك كلُّه يعني: (الأوسط) الذي ذكره شيخ الإسلام. فينظر الخصائص^(132/139).

(2) "منهاج السنة النبوية" (5/192-193).

(3) وينظر كلامه في الاستشهاد بالاشتقاق في: "مجموع الفتاوى" (4/110 و13/291 و15/434 و17/215 و229 و527) والنبؤات^(ص237) ط/المطبعة السلفية، و"جامع الرسائل" (ص112). ويظهر اعتناء شيخ الإسلام بوجود مناسبة بين الحرفين المختلفين في الكلمتين المشتقة إحداهما من الأخرى اشتقاقاً أكبر، وينظر: "فقه اللغة، مفهومه موضوعاته، قضاياها" (ص215)، وادَّعى ابن جنِّي = عثمان بن جنِّي أبو الفتح (ت392) أوَّلِيَّة إطلاق تقسيم الاشتقاق بالاسم.

يقُلُّ في باب الاشتقاق الأصغر، ومبنى هذا البحث على تقليب مادة (العين واللام المضغف) على مآخذ الاشتقاق الأصغر، وطريق معرفة الأصل للكلمة ما تقليب تصاريف [تلك]⁽¹⁾ الكلمة حتى يرجع منها إلى صيغة هي أصل الصيغ، دلالة أطراد أو حروفاً غالباً، كـ(ضرب)، فإنه دالٌّ على مُطلق الضرب فقط، أما ضارب ومضروب ويضرب واضرب، فكلُّها أكثر دلالة وأكثر حروفاً، وضرب- الماضي- مساوٍ حروفاً، وأكثر دلالةً، وكلها مشتركة في (ض ر ب)، وفي هيئة تركيبها، وهذا هو الاشتقاق الأصغر⁽²⁾.

ولا ريب في حاجة الدارسين في مختلف العلوم الإسلامية إلى تعريف مفردات أبحاثهم من حيث وضعها اللغوي، غير أنهم قد يجدون للكلمة الواحدة من تلك المادّة معانيَ عدّة بحسب استعمال العرب لها، ويجدون تحت جذر (عل-) وهو محلُّ البحث- مفرداتٍ شتّى: (علعل، علالة، يعاليل...) قد لا يربطها من حيث الاستعمال المستقر رابط ظاهر، ومحاولة تقصي جمعها بجامع- كحال غيرها من كلمات العربية- لم تكن إلا من نصيب الإمام ابن فارس، صاحب حق افتراع علم (مقاييس اللغة)، فإنه وإن كان مسبوق الفكرة في ذكر أصول جامعة لبعض المفردات، إلا أنه بديع العمل⁽¹⁾ في جعل (المقاييس) علماً برأسه في علوم العربيّة؛ وقد عني- من قبله- ابن دُرَيْد= محمد بن الحسن بن دريد

(1) زيادة من عندي.

(2) "المزهر في علوم اللغة والأدب" لجلال الدين السيوطي (1/275). وينظر: "الخصائص" (134/2).

(3) وعلى شاكلته في ذلك: أبو الحجاج المزي (ت742)، فهو مسبوق في فكرة تصنيف تحفة الأشراف، وتهذيب الكمال، لكنه بديع العمل، مجتاز من سبقه، وفائق من لحقه! رحمة الله تعالى عليه.

(ت 323) بذكر طائفة من أصول المواد في "جمهرة اللغة"⁽¹⁾، واعتنى كذلك ببيان أصول اشتقاق الكلمات في كتابه الآخر "الاشتقاق"، وإن كان مختصاً بباب معين من الأسماء، وموضوعه بعكس موضوع "مقاييس اللغة"، فالأول في ردّ الفروع إلى أصولها عملاً مطّرداً، بينما الثاني -مع ظاهر عنايته ببيان أصول المواد- فإنه يُغرق في تفريع الفروع عن أصولها، وفي رد الكلمات -كثيراً- إلى أكثر من أصل.

والناظر في كتاب "مقاييس اللغة" يرى لكثير من الجذور اللغوية أكثر من أصل، استنبطه⁽²⁾ الإمام ابن فارس من تصريف العرب لحروف هذا الجذر، وتقليبهم لها على أغراضهم وحاجاتهم، فتارة ترى جذر أصلاً فثلاً لا مُسامي له⁽³⁾، وتارة أصليْن اثنيْن⁽⁴⁾، وثلاثة⁽⁵⁾، وأربعة⁽⁶⁾، وخمسة⁽⁷⁾، بل وستة⁽⁸⁾، وقال

(1) من مثلما في "جمهرة اللغة" من: (السب) (69/1)، و(القت) (79/1)، و(الثر) (82/1)، و(الحج) (86/1) وغيرها.

(2) وقد نصّ على الاستنباط بعد أن ذكر مصادره الخمسة في كتابه. (5/1)، حيث قال: "فهذه الكتب الخمسة معتمدنا فيما استنبطنا من أصول اللغة".

(3) "مقاييس اللغة" (8/1): "(أث) هذا باب يتفرع من الاجتماع واللين وهو أصل واحد".

(4) "مقاييس اللغة" (8/1): "(أج) وأما الهمزة والجيم فلها أصلان: الخفيف، والشدة، إما حرّاً وإما ملوحة".

(5) "مقاييس اللغة" (18/1): "(أل) والهمزة واللام في المضاعف ثلاثة أصول: اللمعان في اهتزاز، والصوت، والسبب يحافظ عليه".

(6) "مقاييس اللغة" (89/1): "(أرب) الهمزة والراء والباء لها أربعة أصول إليها ترجع الفروع، وهي: الحاجة، والعقل، والنصيب، والعقد".

(7) "مقاييس اللغة" (137/1): "(أمر) الهمزة والميم والراء أصول خمسة: الأمر من الأمور، والأمر ضد النهي، والأمر النماء والبركة -بفتح الميم-، والمعلم، والعجب".

(8) "مقاييس اللغة" (294/3): "(أصفر) الصاد والفاء والراء ستة أوجه، فالأصل الأول: لون من الألوان، والثاني: الشيء الخالي، والثالث: جوهر من جواهر الأرض، والرابع: صوت، والخامس: زمان، والسادس: نبت".

في بعضها: بناء صحيح له فروع كثيرة، ما جعل الله تعالى فيه وجه قياس بثة، بل كل كلمة منها على نحوها وجهتها مفردة⁽¹⁾؛ وهو بهذا مخالف لابن ذريرد، الذي ما علمته يذكر غير أصل واحد فيما يذكر من أصول مواد الجمهرة؛ وبتأمل بعضها يدرك القارئ إمكان رد بعضها إلى بعض، بل إن ابن فارس نفسه قد يذكر المعنى الجامع بين أصلين هو استنبطهما⁽²⁾، وقد يعتذر لعدم الجمع بين الأصلين بسلك الطريق الواضح، وهو أبعد عن الانتقاد⁽³⁾، وقد يعترف ببعد الجمع⁽⁴⁾، لكنه يبقى على الإمكان.

وقد أدى بابن فارس اجتهاده في جذر (عل) إلى كونه مشتملاً على أصول ثلاثة، لا يقترب أحدها من الآخر في معنى جامع⁽⁵⁾، ومع كثرة الأصول التي ذكرها فالظاهر أنها لم تستوعب مفردات هذا الجذر، فيرى من هذه المفردات ما كأنه قد شذ عن هذه الأصول، منه ما نص ابن فارس نفسه على شذوذه عن الأصول التي ذكرها كـ (العلل)، ومن ذلك أيضاً أنه قد ذكر (العلالة) من مفردات هذا الجذر، وقرر أنها بقية كل شيء، أخذاً من بقية اللين⁽⁶⁾، بل إنه أضرب عن ذكر (العلة): المرأة الثانية، فلم يذكره في فصل التكرار، فأنت إذا

(1) "مقاييس اللغة" (4/ 253) "عذر) العين والذال والراء...."

(2) "مقاييس اللغة" (1/ 62-63، و 395).

(3) "مقاييس اللغة" (2/ 175).

(4) "مقاييس اللغة" (2/ 185).

(5) وجعل شيخ الإسلام أصلها واحداً في (العلة)، في "مجموع الفتاوى" (4/ 133) وسيأتي ذكره إن شاء الله تعالى.

(6) وقد نقل ابن فارس نفسه - في الصاحبي " (ص 96) - عن الأصمعي أنه كان يقول: أصل الورد: إتيان الماء، ثم صار إتيان كل شيء ورذاً...."

عرضت ما اختار من معنى لهذه المفردة- أعني: العلالة-)، على أصول المادة الثلاثة= لم تكد تجدها تندرج تحت (ظاهر) أحدها، بل يمكن أن تكون أصلاً برأسه! وقول ابن فارس في توجيهها لتكون من باب الأصل الأول، غير مقنع، ولذلك فقد تأثر بهذا الاضطراب من كتب من الباحثين في تعريف العلة لغةً، فتراهم يجتهدون في اختيار أحد الأصول التي ذكرها ابن فارس أصلاً لما هم بصده من التعريف، ويلتمسون لذلك (العلل) والأعذار! والنتيجة: اندراج العلة لغةً تحت ثلاثة أصول متباينة! فكل فريق من الباحثين اختار واحداً من أصول الإمام ابن فارس، وعدّه أصل العلة في اللغة، ولا جامع بين اختياراتهم، فمؤدّاها الحتمي هو التناقض.

أما هذا البحث فيهدف إلى جعل مفردات هذا الجذر- ومنها (العلالة)- سلاطةً كلها تنحدر من أصل واحد، وهو مغزى البحث ومقصده الأساس.

فهذا البحث محاولة لاستنباط (المعنى الجامع) بالاشتقاق الأصغر بين ما ذكر الإمام ابن فارس من (أصول) لجذر (عل)، الذي هو أصلها إن كانت فروعاً أو هو أصل أصولها إن كانت أصولاً، لرفع الحيرة عن اختيار تعريف لغوي لمفردة العلة في أبحاث من يتعرضون لها، وللبعد عن التكلف في الجمع بين المعنيين: اللغوي والاصطلاحي الذي يبحثونه.

عنوان البحث: أصل أصول العلة في اللغة وعلاقته بالتعريف الاصطلاحي في علوم الحديث

مشكلة البحث: ردُّ مفردات مادة (عل) إلى أصل جامع.

حدود البحث: المفردات المشتقة من الجذر اللغوي (علّ) وشواهدا ودلالا لها.

مصطلحات البحث: أصل: الأصل في اللغة: أساس الشيء⁽¹⁾، وهو في الاصطلاحات قريب منه، فهو: "ما يُبنى عليه غيره"⁽²⁾، وأصل الأصول: هو ما تبنى عليه الأصول التي - بدورها - تبنى عليها الفروع.

أهمية البحث وأسباب اختياره: تكمن أهمية هذا البحث في دفع الاضطراب الحاصل من الربط بين التعريفين، فقد نتج عن اختيار بعض الأصول اللغوية للعلّة جنوحٌ إلى التعسّف في تكلف تأويل اشتقاق المعنى الاصطلاحي منها، فجاء هذا البحث لدعم اتّساق المعنيين، وتوطيد أصل لغويّ مقارن في ذهن السامع للمعنى الاصطلاحي، يكون أقرب إلى سلامة فطر مطلقه الأوائل من أئمة الحديث ونقّاده.

الدراسات السابقة: لا أعلم دراسة مستقلة تناولت هذا الموضوع بالبحث فيما سبق أوانه.

منهج البحث: بعد استقراء إطلاقات أئمة اللغة فيما يتعلّق بأصل المادة، واستقراء مفرداتها، وشواهد ذلك، تناولها البحث بالمنهج التحليلي لاستنباط أصل أصول الباب في هذه المادّة.

خطة البحث: قد جرى البحث وفق الخطة الآتية:

(1) "مقاييس اللغة" (1/109).

(2) "التعريفات" (1/45).

- المبحث الأول: تلخيص الأصول التي ذكرها الإمام ابن فارس وما يندرج تحتها من فروع، وما يشدُّ عنها، وفيه أربعة مطالب:
 - المطلب الأول: الأصل الأوّل: التكرار
 - المطلب الثاني: الأصل الثاني: العائق
 - المطلب الثالث: الأصل الثالث: المرض / الضعف
 - المطلب الرابع: مسائل ملحقة بما تقدّم
 - المبحث الثاني: العلة والسبب، وفيه مطلبان:
 - المطلب الأول: العلاقة بين العلة والسبب عموماً
 - المطلب الثاني: العلاقة بين العلة والسبب من حيث كونه عذراً
 - المبحث الثالث: دراسة تعريف العلة لغةً عند المصنّفين في علوم الحديث والباحثين، وأثر ذلك في توجيه التعريف، وفيه ثلاثة مطالب:
 - المطلب الأول: تعريف العلة لغةً عند المصنّفين في مصطلح الحديث
 - المطلب الثاني: تعريف العلة لغةً عند الباحثين
 - المطلب الثالث: أثر اختيار الأصل اللغوي للعلّة في توجيه التعريف الاصطلاحي والربط بينهما.
- خلاصة البحث وأهمُّ نتائجه. والله وليُّ التوفيق.

المبحث الأول

عرض الأصول التي ذكرها الإمام ابن فارس لمادة
(علّ) وما يندرج تحتها من فروع وما يشذ عنها

وفيه أربعة مطالب:

- المطلب الأول: الأصل الأوّل: التكرار
- المطلب الثاني: الأصل الثاني: العائق
- المطلب الثالث: الأصل الثالث: المرض / الضعف
- المطلب الرابع: مسائل ملحقة بما تقدّم



المبحث الأول

عرض الأصول التي ذكرها الإمام ابن فارس لمادة (عل) وما يندرج تحتها من فروع وما يشذ عنها

مدخل

لم يتعرض أحد من أهل اللغة - فيما قرأت - إلى استخراج أصل لمواد جذر (عل) غير الإمام ابن فارس؛ لكنه جعل لهذا (الفصل) - أعني: العين واللام (المضغفة) - ثلاثة (أصول) صحيحة، تتفرع منها (مسائل) هذا الفصل، غير أن الناظر ببعض تأمل يدرك قرب بعض شواهد تلك الأصول من بعض، وإمكان انتظامها في سلك أصل موحد، ولو بنوع تأويل مستساغ، تحت عباءة ما مرّ التنويه به من (الاشتقاق الأصغر).

وسأعرض ابتداءً تلخيصاً لكلام الإمام ابن فارس، بذكر الأصل، ومعه ما ذكره مما يندرج تحته من (تصارييف)، ومعها ما استشهد به لها من أقاويل، وأبين مأخذه فيما اختاره لها من أصول، ثم أضرب تلك الأصول بعضها ببعض؛ لاستبيان أيها يصلح أن يكون أصل أصولها.

قال ابن فارس: "عل) العين واللام أصول ثلاثة صحيحة، أحدها: تكرر أو تكرير، والآخر: عائق يعوق، والثالث: ضعف في الشيء⁽¹⁾."

(1) "مقاييس اللغة" (4/ 12).

أصل أصول العلة في اللغة وعلاقته بالتعريف الاصطلاحي في علوم الحديث

هكذا جعلها أصولاً ثلاثة، ثم طفق يفصل القول فيها ويستشهد لها،
وسأجعل الكلام على وفقها في مطالب هذا المبحث.

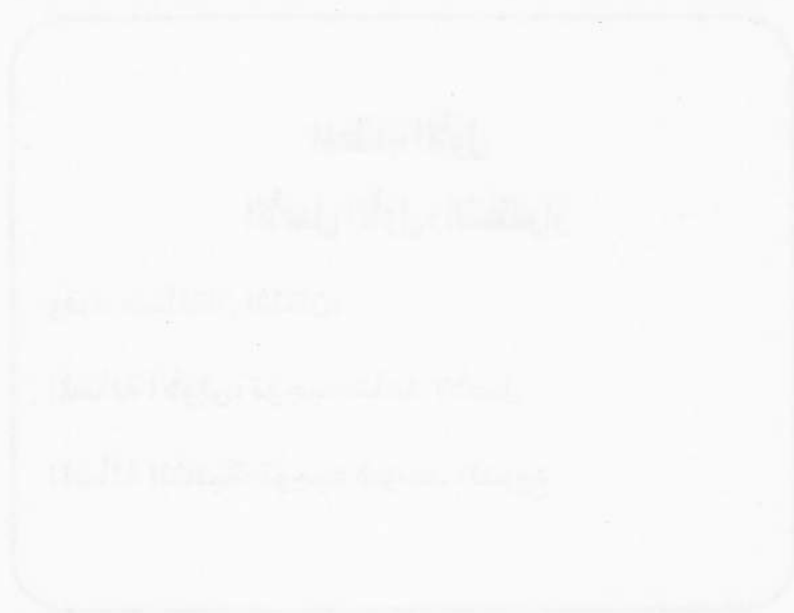
المطلب الأول

الأصل الأول: التكرار

وفيه مسألتان اثنتان:

المسألة الأولى: توجيه شاهد الأصل

المسألة الثانية: توجيه شواهد الفروع



المطلب الأول

الأصل الأول: التكرار

مدخل

قال ابن فارس: "فالأول: العَلَلُ، وهي: الشَّرْبَةُ الثانية⁽¹⁾. ولعلّه قَدَمَهُ لكثرة فروعه في هذا الفصل، فإنه أكثرها فروعاً، وذكر لهذا الأصل - وهو التكرار - فروعاً: عَلَلٌ، يَعْلُونَ، عَلَاءٌ، والإبل نفسها تُعَلُّ عَلَاءً، وذكر أثر إذا عَلَّه ففيه القَوْدُ⁽²⁾. وبَيَّن معناه بكونه: إذا كرّر عليه الضرب، وقرّر أن أصله في المَشْرَب، وذكر من الفروع أيضاً: أعلّ، وسوم عالة، والعلالة، وعاللت من المعالة والعلال، وتعاللت.

فهذا الذي ذكره من فروع هذا الأصل في هذا الفصل، وكلّها - كما قال ابن فارس - راجعة إلى تكرار الشرب في سقيا الإبل، والذي يرى في شواهد أنه منه ما هو في المشرب - للإبل وغيرها -، ومنه ما هو لتكرار غير الشرب، مثل تكرار الطيب في قول امرئ القيس.

(1) "مقاييس اللغة" (12/4).

(2) الأثر من قول إبراهيم النخعي رحمه الله، في "مصنف عبد الرزاق" (9/276)، برقم: 17192: عبد الرزاق عن الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن إبراهيم، في الرجل يضرب الرجل بالعصا، قال: شبه العمدة، فإن أعلّ مثني وثلاث، ففيه القَوْدُ. وذكره الحسن عن منصور، عن إبراهيم مثله. وتردّد في تعيين التابعي صاحب الأثر = صاحب النهاية، فقال في النهاية في غريب الأثر (3/291):
ومن حديث عطاء أو النخعي...، وتابعه صاحب لسان العرب (11/468)، وترك صاحب أساس البلاغة (ص434) ومن بعده أصحاب المعجم الوسيط (2/623) ذكر الأسماء فأبهموا القائل وكنوا بقولهم: "وسئل تابعي...".

غير أنّ هذا الذي اختاره ابن فارس أصلاً مضارعاً لأصول هذه المادة هو في حقيقة أمره راجع إلى أصل آخر، وسيبين خلال البحث إن شاء الله، وعلى ذلك من الأدلة في كلام ابن فارس نفسه، وسأعرض له في مسألتين:

المسألة الأولى: توجيه شاهد الأصل

ويجري البحث فيها في فرعين: الأول: القول الصريح، والثاني: المتضمن.

الفرع الأول: القول الصريح

القول الصريح في قول ابن فارس: قال ابن الأعرابي: في المثل: "ما زيارتك إيانا إلا سومَ عالة"⁽¹⁾. أي: مثل الإبل التي تُعلّ، وعرض عليه سوم عالة. وإنما قيل هذا لأنها إذا كرر عليها الشرب⁽²⁾ كان أقلّ لشربها الثاني⁽³⁾. فهو لم يبالغ في العرض؛ لأنّ العالة لا يُعرضُ عليها الشرب عرضاً يُبالغ فيه كالعرض على الناهلة⁽⁴⁾.

(1) وفيها دلالة ضعف الزيارة.

(2) ولم يكرر عليها إلّا لضعف الأوّل، ففي الأفعال (2/ 386-387): (عَلَّتِ الإبل: / انصرفت عن الماء ولم تَرَوْ، فهي: عالة، و(أعلّها) مؤرّذها، و(علّها) أيضاً، ومنه أخذوا قولهم: "سوم عالة"، ففي جمهرة الأمثال (1/ 513) برقم: 932: قولهم: سامه سومَ عالة: يقال ذلك للرجل يعرض عليك الشيء عرضاً غير محكم، وأصله في الإبل، قد نهلت ثم علّت، فإذا أردت أن تعرض عليها الخوض، عرضت عرضاً غير مبالغ فيه.... وقوله: غير محكم بيّن في إرادة الضعف، وهو مقتضى العرض غير المبالغ فيه.

(3) وهذا أصل الباب المعقود للتكرار، ثم أخذ منه للشرب مطلقاً. والله تعالى أعلم. وفي جمهرة اللغة (1/ 156):

"والعلّ أن تعرض الإبل على الماء بعد السقية الأولى، فإن شربت، فهي: عالة، وإن أبت، فهي: قاصبة. ومن أمثالهم: سُمّتي سوم العالة. أي: لم تبأل في العرض عليّ."

(4) الصّحاح (ص 738).

وهذا صحيح؛ فإن تكرار الشرب يُقلِّل الشرب الثاني ويضعفه، وأعللت الإبل: إذا أصدرتها قبل ربيها⁽¹⁾. فدُعِلَّتْ (الإبل: /) انصرفت عن الماء ولم تُرَوَّ، فهي: عالةٌ، و(أعلَّها) مُورِدُها، و(عَلَّها) أيضاً⁽²⁾؛ وقولهم: "سامه سومَ عالةً": يقال ذلك للرجل يعرض عليك الشيء عرضاً غيرَ مُحَكَّم، وأصله في الإبل قد نهلت ثم علَّت فإذا أردت أن تعرض عليها الحوض، عرضت عرضاً غيرَ مبالغ فيه.... قاله أبو هلال العسكري⁽³⁾، وقوله: "غير محكم" بين في إرادة الضعف، وأدنى منه قوله: "غير مبالغ فيه"⁽⁴⁾، فالعرض ضعيف والشرب ضعيف، وأمر آخر؛ وهو مأخوذ من تعريف الكلمة، فدُعِلَّتْ زادت فيها همزةً يمكن أن تكون همزة السلب، فيصير المراد: أزلتُ علَّتْها. والله تعالى أعلم.

الفرع الثاني: القول المتضمن

وأما المتضمن لهذا التوجيه، فما جاء من سياق ابن فارس بيت لبيد بن ربيعة رضي الله عنه:

(1) الصَّحاح (ص738). وكما ترى فليس فيه قصد معنى تكرار الشرب في الأصل! فهو قد أصدرها قبل ربيها بالشربة الأولى، ولو كرر عليها الشرب لَرَوِيَتْ. ومن هذا المعنى استقرض معنى التكرار؛ لأنه مقتضيه و(علَّته) وسببه. ويُنظر: لسان العرب (11/468) والقاموس المحيط (ص1339) والمعجم الوسيط (2/623).

(2) الأفعال (2/386-387).

(3) "جمهرة الأمثال" (1/513) برقم: 932.

(4) وفي تاج العروس (30/53): وفي المثل: عرض علي سوم عالة. إذا عرض عليك الطعام وأنت مستغن عنه، بمعنى قول العامة: عرض سابري. أي: لم يبالغ.

عافتا الماء فلم نُعظنهما إنما يُعطين من يرجو العَلل⁽¹⁾
ثم قال بعد أثر إذا عَلَّهُ ففيه القَوْدُ: أي: إذا كرّر عليه الضرب⁽²⁾، وأصله
في المَشْرَب⁽³⁾. وهو صحيح، فإنَّ أصل ما أخذ من هذه (المادّة) للدلالة على

(1) "ديوانه" مع شرح الطوسي (ص 127).

وما قبل هذه الأبيات من قصيدة لببّد رضي الله عنه دالٌّ عليه حيث يقول:

فوردنا قبل فُرَاط القطا	لأنّ من وِرْدِي تغليس الثَّهَل
طامي العرمض لا عهد له	بأنيس بعد حول قد كمل
فهرقنا لهما في دائر	لضواحيه نَشِيشٌ بالبلل
راسخ الدمن على أعضاده	تَلَمَّتُهُ كلُّ ريح وسبل

عافتا الماء... .

وفي "لسان العرب" (287/13): "أعطن الرجل بعيره)، وذلك إذا لم يشرب، فَرَدَّةٌ إلى
العطن ينتظر به". فإبِلٌ لببّد رضي الله عنه قد رَوِيَتْ فلا حاجة بها إلى الحبس في الأعطان
لتعلّ. والله اعلم.

وشرحه في "خزانة الأدب" (346/3): "فوردنا قبل فراط القطا..." الخ، القطا مشهور
بالتبكير والسبق إلى الماء، وفراط القطا: أوائلها [أساس البلاغة] (ص 470) وهي
متقدماتها إلى الورد [وهو جمع فارط، يقال: فَرَطْتُ القومَ أَفَرَطُهُمْ فرطاً، من باب: نصر،
أي: سبقتهم إلى الماء. وقوله: (إن من وِرْدِي...) الخ، أي: من عادتي، والتغليس: السير
بغلس، وهو: ظلمة آخر الليل، يقال: (غلسنا الماء) أي: وردناه بغلس.

(2) ولا يكرر الضربة إلا لضعف ما سبقها عمّا أراد من النكاية. وهو مع ذلك مقيس على

فرع التكرار لكثرة استعمال العَلّ عندهم في تكرار شرب الإبل.

(3) نعم هو كذلك، لكنه أصل فرعي، ولكثرة استعماله بكثرة معالجة العرب لسقيا الإبل =
صار كائه أصل مستقلّ فصار يُفَرَّع عليه ما أشبهه.

التكرار إنما هو في المشرب، بل هو في [1] شرب الإبل خاصة⁽¹⁾، بل هو فيما [2] احتاجت إلى تكرار الشرب من الإبل التي لم ترو من أول شربة⁽²⁾، ثم استقرض [3] لكل شرب متكرر⁽³⁾، ثم تعدى [4] إلى التكرار عامة في الشرب وغيره.

وقد تقدّم ذكر الدلالة على شرب الإبل في علّها في الأوّل والثاني، وفي الثالث: ما استشهد به ابن فارس من قول الأخطل:

إذا ما نديمي عليّ ثم عليّ ثلاث زجاجات لهنّ هدير⁽⁴⁾

وفي الرابع: قول امرئ القيس:

..... ولا تبعديني من جنائك المعلّل⁽⁵⁾

(1) إذا أعلّ الإبل أصدرها قبل ربّها. "الصحاح" (ص738) والمعجم الوسيط" (2/ 623). وفيه فائدة في علم الحديث: "[أعلّ] الشيء: جعله ذا علة". المعجم الوسيط" (2/ 623) وما بين المعكوفتين زيادة مني.

(2) كما مرّ في بيت لبّيد رضي الله عنه وأثّه لم يعلّ إبله.

(3) كما في قول الأخطل الذي ساقه ابن فارس، وسيأتي قريباً إن شاء الله تعالى.

(4) "ديوانه" (ص152). وبعده بيت طريف:

جعلت أجر الذيل مني كأنني عليك أمير المؤمنين أمير

(5) "ديوانه" (ص12). وقال الأزهري في تهذيب اللغة" (1/ 78-79):

"وقال أبو عمرو: العليلة: المرأة المطيبة / طيباً بعد طيب، قال: ومنه قول امرئ القيس: ولا تبعديني من جنائك المعلّل أي: المطيب مرّة بعد أخرى، ومن رواه (المعلّل) فهو الذي يعلل مترشقه بالريق". وهو على ذلك كله: من باب الضعف، ضَعَفَ التطيب الأوّل، أو ظنّ المرأة ضعفه، وعدم إغنائه، فاحتاجت له تكراراً. والله تعالى أعلم.

فهذه حكاية تدرج إطلاق معنى التكرار، وتطوره الدلالي، من مقيد تكرر شرب الإبل، إلى الإطلاق في كل ما تكرر.

المسألة الثانية: توجيه شواهد الفروع

ذكر ابن فارس فروعاً عدة لهذا الأصل الذي أصله، راجعة إلى (العلالة)، والعلالة عنده: "بقية اللبن".

ثم أخذ من هذا الفرع أن "بقية كل شيء: علالة، حتى يقال لبقية جري الفرس، علالة⁽¹⁾، قال:

إلا علالة أو بداهة قارح نهدي الجزاره⁽²⁾.

وقال: "وهذا كله من القياس الأول⁽³⁾؛ لأن تلك البقية يعاد عليها بالحلب⁽⁴⁾. ولذلك يقولون: "عاللت⁽⁵⁾ الناقة إذا حلبتها ثم رفقت بها ساعة لتفريق، ثم حلبتها، فتلك المعاللة والعلال⁽⁶⁾، واسم اللبن: العلالة⁽⁷⁾، ويقال إن

(1) ولا تكون إلا أضعف من البداهة، وتنظر الحاشية التالية.

(2) تهذيب اللغة (79/1): "ويقال لأول جري الفرس: بداهته، وللذي يكون بعده: علالته، وقال الأعشى...."

(3) يعني التكرار.

(4) توجيه بعيد، لأن البقية آخر الشيء! ففي لسان العرب (80/14): "البقية - أيضاً -: ما بقي من الشيء". وينظر: المعجم الوسيط (66/1)، فكيف يعاد على آخره؟! إلا أن يقال إنها يعاد عليها حلبه أخرى. وسيأتي إن شاء الله تعالى.

(5) عاللت وزنه وزن مفاعلة ومعالجة: عالجت ضعفها - أو ضعف لبنها - بالرفق.

(6) والرفق بها إنما هو لضعفها، أو ضعف لبنها، وكيفما دار فهو على الضعف وبسببه.

(7) قد تقدم أنه في الأصل: بقيته.

عُلالة السير: أن تظن الناقة قد وَكَّتْ⁽¹⁾ فتضربها تستحثها في السير⁽²⁾. يقال: ناقةٌ كريمةُ العُلالة. وربما قالوا للرجل - يُمدَح بالسَّخاءِ -: هو كريم العُلالة.

(1) وهذا راجع إلى الضَّعْف (ونى يني)، الواو والنون والحرف المعتل، يدلُّ على ضعف، يقال: ونى يني ونياً، والواني: الضعيف. "مقاييس اللغة" (6/ 146).

(2) وقد يكون منه قول الأعشى - في "ديوانه" (ص 186) -:
قد تعللتها على نكظ الميـ ط إذا خبَّ لامعات الآل

وعنده بيت آخر - (ص 127) - صدره مثل هذا، وعجزه:

ط فتأتي على المكان المخوف

ويروى - كما في تهذيب اللغة (10/ 92) وغيره -:

قد تجاوزتها على نكظ الميـ ط إذا خب لامعات الآل

وشرحه الخطابي في "غريب الحديث" (2/ 76):

"يقول: ركبتها على علتها، والميـط: البعد، هاهنا. ولعله يعنى: تطلبتُ اجتنابَ علتها، فيكون بناء اللفظة للسلب، وقال ابن دريد في "جمهرة اللغة" (2/ 933): تعللتها: رفقت بها. والله تعالى أعلم.

وقول الشاعر - كما في الأمالي في لغة العرب لأبي علي القالي (ت 356) (1/ 17):

ولقد مررت على قطيع هالك من مال أشعث ذي عيال مصرم

من بعد ما اعتلت علي مطيـ فآزحت علتها فظلت ترمي

وشرح القالي مفرداته بعد فقال: القطيع: السوط، والهالك: الضائع، والمصرم: المقلُّ المخف، يقول: كانت ناقتي قد اعتلت علي، فلما أصبت السوط فضربت بها به؛ ظلت ترمي، أي: تترامى في سيرها. يعني أزال وناها، وضعفها، أو ما ضَعُفَتْ بسببه، بسوطه الذي وَصَفَهُ. وتتابع على تعريف القطيع بالسوط أصحاب المعاجم - المحكم والمحيط الأعظم" (8/ 321)، ولسان العرب" (12/ 339) وغيرها.

ولم يرتض العُكْبَرِيُّ = أبو عبيد الله بن عبد العزيز البكري (ت 487) هذا التفسير، فقال في كتاب التنبيه - وهو كتاب نبّه فيه على أوهام أبي علي القالي في أماليه - (ص 132): يقول: (اعتلت ناقتي فأصبت السوط فضربت بها به فظلت ترمي أي تترامى في سيرها). هذا تفسير مردود وقول منكرو؛ قال ابن قتيبة رحمه الله: مَنْ قال إنَّ القطيعَ السوط فقد أخطأ؛ لأنه إن ضربها بالقطيع وقد أعيّت، قَطَعَهَا عن السير، وإنما القطيع: قَطِيعُ الإبل، وهالك: ضائع، وأزاح علتها بأن أرهاها معها وسقاها من ألبانها فأشبعها، فظلت ترمي، وقال ابن السكيت - رحمه الله -: إذا أعيّت الناقة واعتلت ثم ضربها، قَطَعَهَا عن السير، وإنما عني بالقطيع: الخبط، وقوله: هالك، أي: ليس عنده ربه، يعني أنه علف مطيته من الخبط وأشبعها من بعد ما أعيّت، فنشطت للسير وجدّت فيه. اهـ وسيأتي في المتن قول منظور بن مرثد الموافق للشرح الأول - شرح أبي علي القالي -.

والمعنى: أنه يُكرّرُ العطاءَ على باقي حاله⁽¹⁾. قال:

فإلا تكن عقي فإن علالة⁽²⁾ على الجهد من ولد الزناد هضوم

وقال منظور بن مرثد- في تعال الناقة في السير:-

وقد تعالت دميل العنسيال سوط في ديمومة كالترس⁽³⁾.

هذا قول ابن فارس رحمه الله تعالى، وههنا في معنى (العلالة) المجرد بحث⁽⁴⁾:

قد ذكر ابن فارس في فرع (معاللة) الناقة و(علايها) ثلاثة استعمالات:
الأول متعلق بجلبها، والثاني متعلق بسيرها، والثالث متعلق بكرم الأصل.

(1) بل هو إلى معنى الضعف أقرب؛ ألا تراه قال: ... من الجهد! (أو هو من الذر) فينظر.
(2) ويمكن أن تكون عطية ضعيفة، أو مذقة لبن، أو بقية شاة...، ويحتمل أن تكون من باب إعطاء البقية القليلة والإيثار على النفس بها. والله تعالى أعلم.
(3) 'مقاييس اللغة' (4/ 13).

(4) فالذرة وفور اللبن وكثرته، ففي 'مختار الصحاح' (ص 85): هي كثرة اللبن وسيلانه، والعلالة بخلافها فتكون حال ضعفه. والله تعالى أعلم.
وفي 'لسان العرب' (467/ 11): قال ابن بري: وقد يستعمل العلل والنهل في الرضاع كما يستعمل في الورد قال ابن مقبل:

غزال خلاء تصدى له فترضعه درة أو علالاً. وليست العلالة مختصة ببقية اللبن- كما سيذكر الإمام ابن فارس بعد-، ففي الحديث الذي رواه الترمذي (117/ 1) برقم: 80: "فأنته بعلالة من علالة الشاة، فأكل ثم صلى العصر ولم يتوضأ". وشرحه في 'غريب الحديث' للخطابي (74/ 1) 'والنهاية في غريب الأثر' (3/ 291): "وقيل علالة الشاة: ما يتعلل به شيئاً بعد شيء، من العلل: الشرب بعد الشرب".

فأما الأول، فقال إنَّ علالة الشيء وبقيته مأخوذة من (علالة اللبن)، وعَلَّ مأخذه بأنَّ تلك البقية يعادُ عليها بالحَلْب. ومثَّل لذلك بقولهم: "عالت الناقة" إذا حلبتها ثم رفقت بها ساعة لتفيق، ثم حلبتها، فتلك المُعَالَّة والعِلَال.

وفي تهذيب اللغة⁽¹⁾: "العلالة والعراكة والدلاكة"⁽²⁾: ما حلبته قبل الفيقة الأولى، وقبل أن تجتمع (يعني الحلبة) الثانية⁽³⁾. فهي إذن ليست مجرد حلبة بين حلبتين، بل معها قيد يكشف حالها، وهو وقوعها قبل اجتماع حليب الفيقة الثانية.

وقال الأزهرى: "والعِلَال هو: الحلب قبل استيجاب الضرع للحلب بكثرة اللبن"⁽⁴⁾.

وهو كالنصّ على معنى الضَّعْف.

وعلى هذا فإنَّه مأخوذ من ضعف الحلبة بين الحلبتين، ولو كانت (العُلالة) بقية اللبن = لدُعِيَتِ الحلبةُ الثانيةُ بالعلالة بدل أن تُدعى الفيقة - وهي ما اجتمع

(1) (79/1). ومثله في المحكم والمحيط الأعظم⁽¹⁾ (93/1).

(2) في تاج العروس⁽²⁾ (45/30) تعليقاً على نقل الفيروز آبادي في القاموس المحيط (ص1338): "والعلالة أيضا والعراكة والدلاكة: ما حلب بعد الفيقة الأولى مع كونه من قبل قد قال في العراكة - (ص1224) -: "ما حلبت قبل الفيقة الأولى، فقال الزبيدي: "هكذا في النسخ! ونص ابن الأعرابي: ما حلبت قبل الفيقة الأولى، وقبل أن تجتمع الفيقة الثانية".

(3) وما أضعفهُ حينئذ!

(4) "تهذيب اللغة" (79/1). والفيقة من "فواق الناقة: رجوع اللبن في ضرعها بعد حلبها،... وكلما اجتمع من الفواق درة فاسمها: الفيقة، وقد أفاقت الناقة واستفاقها أهلها: إذا نفّسوا حلبها حتى تجتمع درئها. "تهذيب اللغة" (254/9).

في الضرع من اللبن بين الحلبتين⁽¹⁾ - بها؛ لأنها هي الأخيرة، وليست التي بين الحلبتين! وإنما تسمى بقيّة اللبن بـ (العُبر)، ففي العين⁽²⁾:

"وتعُبرُ الناقة: احتلبت (عُبرها)، أي: بقيّة لبنها في ضرعها، وكسعتها (بعُبرها) إذا أردت الفيقة قال:

لا تكسع الشولَ بأغبارها إنك لا تدري من الناتج".

فصار هذا الفرع - وهو قَلْتُها، أو ضَعْفُها عما سبقها - أصلاً لجمهرة من الكلمات، وقد يُغفل الناقلُ هذا القيد المهم، وهو كون تلك الحلبة قبل أن تجتمع الفيقة الثانية، فيجعلها حلبةً بين حلبتين مطلقاً، كما في الصّحاح⁽³⁾، فلا يُلَمَحُ من ذلك معنى الضّعف ابتداءً، وتبقى دلالة التكرار، وإن كان ملمحُ الضعف أقوى في (البقيّة) من معنى التكرار في مثل قولهم: "علالةُ الشيخ: بقيّةُ قُوّته"⁽⁴⁾.

(1) ينظر: لسان العرب" (318/10).

(2) (413/4). وفي "غريب الحديث" للخطّابي (528/2): ابن دريد: أخبرنا أبو حاتم عن العتي، قوله: درهن عُبر. أي: ألبانها قليلة، وغبر اللبن: بقيّته، وهو ما غبر عنه وجمعه أغبار.... ومثله في تاريخ مدينة دمشق" (15/22).

(3) (ص738).

(4) تاج العروس" (45/30). ويا لها من قوة حائلذ! على أن في شاهد هذه المقولة ما ينبغي تأملُه، ففي "غريب الحديث" للخطّابي (75/1): أن عقيل بن أبْن طالب خرج ذات يوم إلى المسجد وفيه شباب من شباب قريش، فتَنَحَّوْا له عن الأسطوانة، فقالوا: اجلس إليها يا عمّ. فقال: يا بني أخي! أنتم خير لشيوخكم من مهرة، كان إذا كبر الشيخ شدوه عقلاً، ثم قالوا له: ثب. فإن وثب، خَلَوْ سبيلَه، وقالوا: فيه بقيّة من علالة. وإن لم يثب، تركوه في العقال حتى يموت. فجمع بين البقيّة والعلالة! فالله تعالى أعلم.

وفي معنى آخر قُرئت به العلالة، وهو: "الحُساسَة) - بالضم -: علالة الفرس، والقليل من المال⁽¹⁾. فما هو القليل بالنسبة إلى الفرس إلا أن يكون ضعف الجري قياساً بالبُداهة، وقد تكون علالة الفرس من قبيل التكرار، كما قيل في معناها: أنها: "الجري بعد الجري"⁽²⁾، وقيل: علالة الشاة: ما يتعلل به شيئاً بعد شيء، من العلل: الشرب بعد الشرب⁽³⁾.

وفي أساس البلاغة⁽⁴⁾: 'وعاللت الناقة: حلبتها صباحاً ومساءً وظهرأً. ويُلاحظ فيه التكرار منه ومن بناء وزن (المعالجة: فاعل).

هذا من جهة (الحلب)، وأما ما كان من جهة (السير): وقوله: "يقال إنَّ علالة السير: أن تظنَّ الناقة قد وَتَتْ"⁽⁵⁾ فتضربها تستحثُّها في السير. وقد تأخر شاهده إلى أن قال: "وقال منظور بن مرثد- في تعالَّ الناقة في السير:-

وقد تعالَّتْ ذميل العنسيبالسوط في ديمومة كالثرس."

فلعله أن يكون من باب الضعف، فـ "تعاللت الناقة إذا استخرجت ما عندها من السير، وقال: وقد تعاللت ذميل العنس"⁽⁶⁾ = أن يكون من دلالة وزن

(1) "القاموس المحيط" (ص 697). وفي "مقاييس اللغة" (2/ 151): "أخاء والسين، أصلان:

أحدهما: حقارة الشيء، والآخر: تداول الشيء". والذي يعني البحث: الأول منهما.

(2) "لسان العرب" (13/ 475) والمعجم الوسيط" (2/ 623).

(3) "النهاية في غريب الأثر" (3/ 291).

(4) (ص 433).

(5) وهذا راجع إلى الضَّعْف (ونى - ينى).

(6) "الصَّحاح" (ص 738) ولسان العرب" (11/ 469).

المطاوعة والمعالجة⁽¹⁾ أيضاً، وأنه من استخراج ما عند الناقة في السير، ولعله مأخوذ من استخراج ما عندها من الحليب القليل الضعيف، وكلاهما استخراج بعد الجهد، ففي أساس البلاغة⁽²⁾:

وما بقي من اللبن إلا علالة، أي: بقية، وبقية كل شيء علالته، وللفرس بُداهة وعلالة، وتعاللت الناقة: أخذتُ علالتها قال:

وقد تعاللت ذميل العنس

وهو يتعالُّ ناقتَه، أي: يحلب علالتها، وهي اللبن الذي يجتمع في ضرعها بعد الحلب الأول، والصبي يتعالُّ ثدي أمِّه.

والثالث، وهو: (كرم الأصل) لعله أن يكون مأخوذاً من الثاني، فانظر قول ابن فارس: "يقال: ناقةٌ كريمةُ العلالة"⁽³⁾. وربما قالوا للرجل - يُمدَح بالسَّخاءِ -: هو كريم العلالة. والمعنى: أنه يُكرِّرُ العطاءَ على باقي حاله. قال: فإلا تكن عقيبى فإن علالة على الجهد من ولد الزناد هضوم⁽⁴⁾.

(1) في شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك^(264/4): "ويجيء بناء (تفاعل) للدلالة على المشاركة ...، أو للدلالة على التكلف ... أو للدلالة على المطاوعة، وهو يطاوع (فاعل) نحو: باعدته فتباع، وتابعته فتتابع. وينظر "بدائع الفوائد" (288/2) و"المقتضب" (78/1)، وقيل في معنى المطاوعة: قبول الحل لأثر فعل الفاعل فيه" كما في "اللباب" (260/2)، وقيل: "حصول الأثر عن تعلق الفعل المتعدي بمفعوله. التعاريف" (ص662) فالله تعالى أعلم.

(2) (ص434).

(3) كريمة بقية السير التي تكون ضعيفة عادة.

(4) الهضوم، هو: الذي يصرف ماله ويذله كيفما شاء في الضيافة "ديوان الحماسة" (2/152). أو هو: الذي ينفق في الشتاء. "خزانة الأدب" (5/247). ولم أجد الشاهد في غير "مقاييس اللغة".

وقوله في توجيهه فيه نظر، بل هو إلى معنى الضعف أقرب؛ ففي الناقة معناه أنها شديدة إذا حان وقت ضعف قريناتها في آخر الجري، أو آخر الحلب، وكلاهما حين ضعف، وفي الرجل ألا تراه قال: ... على الجهد! وعلى كل حال، فالعلالة هنا البقية التي تُستصغر، فيمكن أن تكون عطية ضعيفة، أو مذقة لبن، أو بقية شاة...، ويحتمل أن تكون من باب إعطاء البقية القليلة والإيثار على النفس بها على ضعف الحال المشابه لحال المعالة، أو غلالة الفرس والناقة، ولا يعطي على تلك الحال إلا الكرام الكرام. ولا ضير إن رجع باب العلالة إلى التكرار، فيكون الفرع قد صار كأنه أصل بكثرة الاستعمال والله تعالى أعلم.

ويترجح لي مما تقدّم أن مادة التكرار راجعة إلى معنى (الضعف) في الجملة، إذ إنه لولا ضعف المرة الأولى وعدم غنائها = لما احتيج للمرة الثانية، وحصل التكرار؛ وبعد ذلك، فإطلاق (عل) على التكرار من باب إطلاق اسم السبب على المسبب؛ لأن الضعف سبب التكرار، ويكون ما قد أطلق عليه فرع من فروع (عل) ودلّ على (التكرار) دون ملحظ ضعف (بين) إنما يكون لغلبة استعماله في (التكرار)، فيتناسى الأصل ولا يلحظ أثره في الفرع، فتنشأ من ذلك فروع لا تدلّ إلا على التكرار وحده، وفي توجيهها إلى معنى (الضعف) - وهو أصل الإطلاق - تكلف. والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني

الأصل الثاني: العائق



المطلب الثاني الأصل الثاني: العائق

قال ابن فارس: "والأصل الآخر: العائق يعوق. قال الخليل: العلة: حدث يشغل صاحبه عن وجهه⁽¹⁾."

ويقال اعتله عن كذا، أي: اعتاقه. قال: /

فاعتله الدهر وللدهر علل⁽²⁾⁽³⁾.

(1) هكذا جزم ابن فارس بنسبته إلى الخليل، وهو قد يفعل ذلك فيما ينقله عن العين، وقد يتردد، كما في (346/1): "وفي الكتاب المنسوب إلى الخليل... وما أحسب هذا من كلام الخليل". وقد يكون منه قول سفيان الثوري في تذكرة الحفاظ (204/1): ليس طلب الحديث من عدة الموت، لكنه علة يتشاغل بها الرجل. لكن الظاهر أنه من باب العذر، الذي يؤول في خاتمة أمره إلى السبب، وسيأتي في البحث الثالث إن شاء الله تعالى.

(2) بل ردّ هذا الشاهد بعض أهل اللغة إلى القياس الأول (التكرار) فقال ابن سيده في المحكم والمحيط الأعظم (92/1): "واعتله بالشيء كعله قال طفيل:

ورد أمر على عوج ململمة
كان خيشومه يعتل بالذهب
أي: يُطلى به مرةً بعد مرةً، تشبيهاً بالعلل من الشراب. وانظر التعليق في صلب البحث.
(3) "مقاييس اللغة" (4/13-14). ومنه قول الشنفرى - في "ديوانه" (ص60) جمع إميل بديع يعقوب:-

وإني كفاني فقد من ليس جازيا
بحسنى ولا في قربه متعلل
وقد يكون من التكرار من تكرار التنادم والكلام مرةً بعد أخرى، وأصله من تكرار الشرب وطلب السقيا مرةً بعد أخرى إذا لم تروه الخمر من السقيا الأولى، أو هو تكرار الحكاية والقصص من المنادم حتى لا ينقطع عنه المدد، فاستمرت لكل تنادم. ولعلّ تعليل الصبي - الذي قالوا إنه إلهؤه - هو من هذا القياس - أعني القياس على فرع التكرار -؛ تشبيهاً بتعليل النديم بسقياه مرةً بعد أخرى لثلا يقطع حديثه أو ينصرف. أو تعليل المنادم بجيد الكلام لثلا يقطع السقيا والقرى. والله تعالى أعلم. كما إنه يحتمل الدخول في الأصل الثالث: الضعف، فيكون المعنى: فأضعفه الدهر بعلله، كعلات هرم بن سنان. وهذا أقرب عندي والله تعالى أعلم.

جَعَلَهُ ابن فارس أصلاً برأسه، ومن أهل اللغة مَنْ أرجعه إلى (الأصل الفرعي) قبله، ألا وهو التكرار؛ قال الجوهري = حماد بن إسماعيل (ت 397): "والعلة: المرض، وحدث يشغل صاحبه عن وجهه، كأن تلك العلة صارت شغلاً ثانياً مَنَعَهُ شُغْلُهُ الْأَوَّلُ"⁽¹⁾. والعلة من حيث معنى الإعاقة أقرب إلى الضَّعْف من التكرار، فالعلة حدث يضعف إرادة صاحبه أو قدرته عما يَمِّم. نعم شُغْلُهُ الدهر، لكن شُغْلُهُ بضعف الحال، فيمكن أن يقال: أضعفهُ؛ ومن شواهد هذا الأصل ما يقوي قول الجوهري برجوعه إلى الأصل الأول: التكرار، فقد يقال إنَّ هذا الأصل الفرعي - وهو التلهية - مقيس على فرع آخر، وهو: التكرار، لكن ليس من قَبْل ما وَجَّهَهُ الجوهري، بل من إعادة (تكرار) الملهاة مرة بعد أخرى على من يُراد إلهاءُهُ، كبيراً كان أو صغيراً، بل ومع النفس، حين يعلِّلُها صاحبها ويمَيِّئُها، فهي لا تقنع من أول تجربة. فما هو شُغْلُ الشارب الذي إلهاه عنه نديمه؟!

وقد يُرجع هذا المعنى إلى معنى الضعف بنوع تأويل وقليل تكلف، فيقال: إنَّما كُرِّرَت الملهاة لإعاقة المُلَهِّى عما يَمِّم؛ لِضَعْفِ تأثيرها فيه. وهو بعيد! وإبقاء القياس على (التكرار) أقرب، ولعل هذا الشاهد منه (اعتله الدهر): كرَّر عليه العلل، فيعود إلى الثالث بطريق الأول. أو أن يكون معناه: رماه بعلة، فيرجع إلى الثالث وهو (الضعف)، أو أن يكون الشغل بضعف الحال - كما تقدَّم - أو بالمرض عن المقصد هو المراد، ومَّا يشهد له ما جاء في المعجم الوسيط⁽²⁾ من

(1) "أصحاح" (ص 738)، كذا قال، لكن الشغل الأول لم يتكرَّر.

(2) (2/ 623).

تعريف العلة بكونها: 'المرض الشاغل' - وهو اختصار ما في 'الصّحاح' - فقد جمع بين الأصلين في مساق واحد.

ثمَّ إنَّ الشاهد الذي يُذكر في هذا الباب غير قائم بما سيق من أجله، فينشدون لجريير قوله:

تُعلل وهي ساغبة بنيتها بأنفاس من الشبم القراح⁽¹⁾

ويقولون في توجيهه: 'وعلله بطعام وحديث ونحوهما: شَعْلُهُ بهما، وعللت المرأة صبيها بشيء من المرق ونحوه؛ ليجزأ به عن اللبن قال جرير:....⁽²⁾'. وهو إلى معنى التكرار أقرب منه إلى الإعاقة، فأنى للماء الذي لم يخالطه شيء يطيب به⁽³⁾ أن يُعيق أو يلهي الصبي عن لبن أمّه على ما فيه من المسغبة؟! فهي تكرر عليه الماء مرّة إثر أخرى، وتكرّره عليه عللاً بعد نهْل، ولعلّ ما يُعطاه الصبيّ مشبّه - لقلته - بما يُعطاه المريض ذو العلة، ففي 'حديث أبي حثمة يصف التمر - تعلّة الصبي، وقرى الضيف'. و التعلة و العلالة ما يتعلل به وفي الحديث أنه أتى بعلالة الشاة فأكل منها أي بقية لحمها، و العلل أيضاً جمع العلول، وهو: ما يُعلّل به المريض من الطعام الخفيف، فإذا قويَ أَكَله، فهو: الغلل، جمع الغلول⁽⁴⁾، ومن ذلك - أيضاً - قول الأخطل:

(1) 'ديوانه' (ص 92).

(2) 'المحكم والمحيط الأعظم' (1/ 93).

(3) 'الماء القراح، هو: بالفتح الماء الذي لم يخالطه شيء يطيب به كالعسل والتمر والزبيب'.

'لسان العرب' (2/ 561)

(4) 'لسان العرب' (11/ 469).

إذا ما ندمني عليّ ثمّ عليّ ثلاث زجاجات لهنّ هدير

فهو يكرر عليّ مرّتين والزجاجات ثلاث، فلو كان المعنى المراد هو (العائق)، لكرّر (عليّ) ثلاثاً، لكنّه قد سقاه نديمه الأولى - نهلاً -، ثمّ علّة الثانية، ثمّ علّة الثالثة، فالمعنى المراد بهذه اللفظة - عليّ - : التكرار، وهذا الشاهد من بابه الأصل الأول عند ابن فارس. والله أعلم.

أو أن تكون من بابه الأسباب، التي منها: الأعذار، قال ابن سيده:

"والعلة أيضاً: الحدث يشغل صاحبه عن وجهه، وفي المثل: لا تعدم خرقاء علة. يقال هذا لكل متعذر وهو يقدر، وقد اعتلّ الرجل، وهذا علة لهذا، أي: سبب⁽¹⁾.

(1) "المحكم والمحيط الأعظم" (1/95). وسيأتي - إن شاء الله الحديث عن (العلّة والسبب).

المطلب الثالث

الأصل الثالث: المرض أو موجبه وهو الضعف



المطلب الثالث

الأصل الثالث: المرض أو موجبُه وهو الضعف

قال ابن فارس:

"والأصل الثالث: العلة: المرض⁽¹⁾، وصاحبها معتل، قال ابن الأعرابي: عَلَّ المريضُ يَعِلُّ عِلَّةً، فهو عليلٌ. ورجلٌ عُلِّلَ، أي: كثير العلل. ومن هذا الباب - وهو باب الضعف -: العَلُّ من الرجال: المُسِنَّ الذي تضاءَل وصَغُرَ جِسْمُهُ"⁽²⁾، قال المتنخل:

ليس يَعِلُّ كبيرٌ لا حَرَاكَ بهلكن أثيلة صافي اللونِ مَقْتَبِلٌ"⁽³⁾

(1) في العين (88/1): "والعلة المرض وصاحبها معتل". وسيأتي قول ابن فارس بأنها الضعف في هذا الأصل نفسه، ولا تناقض، فهذا من باب إطلاق السبب على المسبب، وسيأتي له مزيد إيضاح إن شاء الله تعالى.

(2) وأما ما قال الزبيدي من توليد معنى (الذي لا خير عنده) من (العلة) في هذه اللفظة (العل) ففيه عندي نظراً! وقد قال في تاج العروس (54/30): والعل: الذي لا خير عنده، قال الشنفرى:

ولستُ بِعَلٍّ شرُّهُ دونَ خيرِهِ أَلَفٌ إذا ما رُعْتَهُ اهْتَاجَ أعزَلٌ.

بل هو عندي من (الضعف)، كما وجهه ابن فارس، وفي إعراب لامية الشنفرى (ص80): أَلَفَةُ: العل الذي لا خير عنده، والصغير الجسم يشبه القراد، وألف عاجز: لا يقوم بحرب ولا ضيف، والأعزل الذي لا سلاح معه. وخاتمة الكلام أَلَسْتُ من فائتته؛ لاتساق المعنى مع معنى (الألف) الذي هو تتمته، والأعزل كذلك، إلا إذا فُسِّرَ بـ (الصغير الجسم يشبه القراد) والله تعالى أعلم.

(3) ويروى - كما في العين (169/5) -: ليس بعَلٍّ كبيرٌ لا شباب له. وبمثله في مقاييس اللغة (53/5)، وفي المحكم والمحيط الأعظم (94/1): (به) بدل (له).

قال: وكلُّ مُسِنَّ من الحيوان: عَلٌّ. قال ابن الأعرابي: العلّ: الضعيف من كَبَرٍ أو مرض.

قال الخليل: العلّ: القُرَاد الكبير⁽¹⁾. ولعلّه أن يكون ذهب إلى أنّه الذي أتت عليه مدة طويلة فصار كالْمُسِنَّ⁽²⁾.

وتكرار الشرب يضعفه فيكون العلّ أضعف من النهل لا ريب، وفي "الأفعال"⁽³⁾ لابن القطّاع: "... (عللته) بالشراب علّاً، وعللاً: سقيته بعد نهل، أي: بعد ريّ.... فكم سيشرّب المرتوي؟!

(1) هو كبير عُمرًا، لكنّه ضعيفٌ بنيةً، ولعلّ ما ورد قبله من أنّه الضخم مأخوذ بالمعنى من الكبير، ولا يلزم أن يكونا سواءً، فلعلّ الكبر للسنن، ممّا يقتضي الهزال والضعف. وكلّه مأخوذ من القُرَاد؛ ففي الصّحاح (ص738): الْعَلُّ: الْقُرَاد المَهْزُول، والعلّ: الرجلُ الْمُسِنَّ الصّغير الجُنّة، يُشَبَّهُ بِالْقُرَاد. والله أعلم.

(2) "مقاييس اللغة" (4/14).

(3) (2/386-387).

المطلب الرابع

مسائل ملحقة بما تقدّم

المسألة الأولى: كلمات لا تندرج تحت ما تقدّم ذكره
من الأصول ممّا صحّ عنده

المسألة الثانية: ما شدّ عنها ومرض القول بصحّتها
ولم يجزم

المسألة الثالثة: ما لم يصحّ شاهده (وهو ممّا شدّ عن
الأصول كذلك)

المسألة الرابعة: ما في إرجاعه إلى أحد الأصول فيه
تكلف



المطلب الرابع

مسائل ملحقه بما تقدم

أمّا المسائل الملحقه، فهي: كلمات لا تندرج تحت ما تقدم ذكره من الأصول مما صحّ عنده، ومما شدّ عنها ومرض القول بصحتها ولم يجزم، ومما لم يصحّ شاهده، وما في إرجاعه إلى أحد الأصول فيه تكلف، وهي مسائل هذا المطلب:

المسألة الأولى

كلمات لا تندرج تحت ما تقدم ذكره من الأصول مما صحّ عنده

قال ابن فارس: "وَبَيَّتُ في الباب: (اليعاليل)، وقد اختلفوا فيها، فقال أبو عبيد: اليعاليل: سحابٌ بيض"⁽¹⁾. وقال أبو عمرو: بئرُ يعاليل: صار فيها المطر

(1) هو من قبلُ في العين" (2/ 251): "يعل): اليعلول واليعاليل، من السحاب: قطع بيض". واستشهد له بقول كعب بن زهير رضي الله عنه في قصيدته (بانث سعاد) في "ديوانه" (ص46)، وإسنادها في المستدرك على الصحيحين (3/ 671):

تنفي الرياح القذى عنه وافرطه
من صوب سارية بيض يعاليل
وقال ابن هشام في شرحه عليها (ص24): "قوله: (يعاليل) صفةٌ لـ (بيض)، ووزنه: يفاعيل؛ لأنه من (العلل) وهو الشربُ الثاني، ومفرده: يعلول....
ومنه قول الكُميت في "لسان العرب" (11/ 472):

كان جمانا واهي السلك فوقه
كما انهلُ من بيض يعاليل تسكب
وعلى هذا التصريف (يفعول) هو قريب من (ينبوع) و(يعوب) و(يهمور) وهي مختصةٌ بالماء الغزير في الأصل، وفي الكتاب لسيبويه (4/ 265): "ويكون على (يفعول) في الاسم والصفة، فالأسماء نحو: يربوع، ويعقوب، ويعسوب؛ والصفة نحو: اليعموم، واليعخور، واليرقوع". وينظر في ذلك (باب ما جاء على يفعول) من "جوهرة اللغة" (2/ 1200-1201).

والماء مرّةً بعد مرّة. قال: وهو من (العَلَل). و(يعاليل)⁽¹⁾ لا واحد لها. وهذا الذي قاله الشيباني أصحُّ؛ لأنه أقيس.

ولعلَّ قولَ أبي عمرو مجتزأً من شرحه بيتَ كعب بن زهير رضي الله عنه في البردة، وفيه: ... بيضُ يعاليلُ، فقصد تفسير هذه اللفظة بما قال، وقد ردَّ ابنُ هشام قولَ أبي عمرو، وقال: "وهو مردود؛ لاقتضائه أنَّ السحابة السارية أمدَّت السحابَ البيضَ التي ملأت الأباطح! وليس هذا مراد المتكلم، ولا هو الواقع". ثمَّ اختار ابنُ هشام كونَ البيضِ يعاليل: "ألجبال المفرطة البياض، وأنَّ المعنى: وملاً هذا الأبطح - من ماء سحابة آتية بالليل - ماء جبال شديدة البياض"⁽²⁾.

ونرى ابن فارس قد أشار إلى رجوع معنى (يعاليل) إلى التكرار، لكنه أخرها لأنَّ إرجاعها كان بنوع تأويل. والله تعالى أعلم.

(1) ولعلَّ واحدةً ما جاء في "العين" (2/ 251)، والمحكم والمحيط الأعظم (1/ 96): أيعلول: المطر بعد المطر، وصبغ يعلول: حل مرة بعد أخرى. ووئوب يعلول: إذا حل بالصبغ مرة بعد أخرى. كما في "جمهرة اللغة" (2/ 1201) ونقله في القاموس المحيط (ص 1338)، والمزهر في علوم اللغة والأدب (2/ 144) ودلالته على التكرار بيّنة.

(2) شرح قصيدة بانت سعاد (ص 24).

المسألة الثانية: ما شذ عنها ومرض القول بصحتها ولم يجرم

قال ابن فارس: وما شذ عن هذه الأصول - إن صح -، قولها: إنَّ العُلَّعُلَ⁽¹⁾: الذكرُ من القنابر⁽²⁾، والعلعل رأس الرهابة مما يلي الخاصرة. والعلعل: عُضْوُ الرَّجُلِ. وكل هذا كلام⁽³⁾.

أما المعنى الأول، وهو الذكر من القنابر⁽⁴⁾: فيقاس بها طائر آخر هو: الرهدن أو الرهدل⁽⁵⁾، ففي تهذيب اللغة⁽⁶⁾: "طائر شبيه بالقبرة، إلا أنه ليس له قُنَزَعَة. وقال أبو عمرو: الرهدن الرجل الجبان، شُبَّ بهذا الطائر، وفي

(1) أو العلعال. "العين" (89/1).

(2) وفي الصَّحاح: "الذكر من القنافذ، ولعله تصحَّفَ عن: (القنابر) ففي تاج العروس" (51/30): "ووقع في بعض نسخ الصَّحاح: العلعل: الذكر من القنافذ. وعنه نقل صاحب اللسان والصحيح: من القنابر" كما في نسختنا بخط ياقوت.

(3) قوله: "كلام". لعله يعني به ما ليس بقياس، وما ليس أصلاً يُقاس عليه. وينظر (1/97 و175).

(4) وهذه صورة القبرة:



(5) في "جمهرة اللغة" لابن دريد (2/1147): "وهو طائر صغير، شبيه بالعصفور أو أكبر". وفي تاج العروس (29/109): "قال ابن دريد: هو طائر صغير شبيه بالعصفور، أو أصغر!" (6) (280/6).

المحكم⁽¹⁾:- وفي "لسان العرب"⁽²⁾ معزواً إلى الأزهري صاحب "تهذيب اللغة":-
الرهدل: الأحمق، وقيل: الضعيف⁽³⁾.. فلعله من هذا. والله تعالى أعلم⁽⁴⁾.

وأما الثاني، وهو رأس الرهابة: فإن الرهابة نفسها ضعيفة رقيقة، ففي الفائق⁽⁵⁾: "الرّهابة: غضروف كاللسان معلق بالقص، مشرف على البطن، يقال له رأس الكلب، سميت بذلك إما لتحركها عند الرهبة، وإما لأنها مما يرهب عليه لرقته ولطافته، ومنه قيل للبعير المهزول، والنصل الرقيق: رَهَب⁽⁶⁾. والذي يهم البحث هو وصفها بالرقّة واللطافة، وإذا كان هذا هو وصف الرهابة أجمع، فكيف برأسها الذي هو العلعل؟!⁽⁷⁾ وفي المحكم⁽⁸⁾: "هو العظم الدقيق الذي كأنه

(1) (482/4)، وفي "تاج العروس" (109/29): "الرهدل - كجعفر -: أهمله الجوهري، وفي "اللسان" وألعباب هو: الضعيف من الرجال، وقيل: هو الأحمق.

(2) (299/11).

(3) هو في تهذيب اللغة^(6/111) هكذا: أبو العباس عن ابن الأعرابي: رَهَدَ الرجل: إذا حَمَقَ حماقةً مُحَكَمَةً.

(4) تنبيه: في "المعجم الوسيط" (2/621): (العلعل): ذكر القناير. ولم يذكروه في (العلعل)، وهو من قبل - كذلك - في العين.

(5) ألفائق في غريب الحديث^(2/96)، تأليف: جاز الله محمود بن عمر الزمخشري المعتزلي! (ت538).

(6) وينظر قول الليث في تهذيب اللغة^(6/157).

(7) وأشير هنا إلى خلاف يسير في تحديد موضع العلعل: أبين الأعرابي: الرهابة: طرف المعدة. والعلعل: طرف الضلع الذي يشرف على الرهابة. وقال ابن شميل: في قص الصدر رهابته. قال: وهو لسان القص من أسفل. "لسان العرب"^(1/439).

(8) (96/1) واختارته على عبارة الليث لتصريحه بذكر (العلعل) الذي هو محل البحث.

طرف لسان الكلب". وحين شرح الزبيدي عبارة ألقاموس⁽¹⁾ قال: "عظم) وفي غيره من الأمهات: (عُظِيم) بالتصغير". وهي عبارة الليث⁽²⁾، لكنه عَنِ الرّهابة كُلّها هنا، وإن كان العلعل عنده رأس الرّهابة أيضاً⁽³⁾.

وأما الثالث، وهو عضو الرّجل، فليس عضو الرّجل مطلقاً، بل: "العلعل - زعموا-: الجرّدان إذا أنعظ فلم يشتدّ"⁽⁴⁾.

فهو إذن: "اسم الذكر جميعاً، وهو الذي إذا أنعظ لم يشتدّ"⁽⁵⁾، وبين منحاؤه نحو الضّعف.

وبعد، فأقول- بحمد الله تعالى ونعمته-: لم يشدّ (العلعل) عن هذه الأصول، أو عن أصل الأصول- أعني: الضعف- على أقلّ أحواله. والله الموفق.

(1) تاج العروس" (2/ 539).

(2) "وقال الليث: الرّهابة عظيم في الصدر مشرف على البطن، كأنه طرف لسان الكلب...، قال: الرّهابة طرف المعدة. قال: والكلكل: طرف الضلع التي تشرف على الرّهابة. وقال ابن شميل: في قص الصدر رهابته. قال: وهو لسان القص من أسفل. قال: والقص مشاش. وقال الليث: ناقة رهب، وهي المهزولة جداً. تهذيب اللغة" (6/ 157). وعزوئه إلى تهذيب اللغة رغم وجوده في العين" (4/ 47) لنسبة الأزهري له إلى الليث، لا إلى الخليل.

(3) العين" (1/ 89).

(4) "جهمرة اللغة" (1/ 216)، والجرّدان: قضيب الفرس والحمار. "جهمرة اللغة" (3/ 1238). وربما قيل ذلك للإنسان، "... خزانة الأدب" (4/ 32)، ولا شأن لنا به!

(5) المحكم والمحيط الأعظم" (1/ 96). وعبارة ألقاموس" (ص 1338): "الذكر، أو ما إذا أنعظ لم يشتدّ. ونسبه شارحه في تاج العروس" (30/ 51) إلى ابن خالويه: "العلعل: الجرّدان إذا أنعظ، أو ما إذا أنعظ لم يشتدّ. وجاء منقوصاً في الصحاح" فقال الجوهري (ص 738): "عضو الرجل إذا أنعظ!"

المسألة الثالثة: ما لم يصحَّ شاهدة (وهو مما شذَّ عن الأصول كذلك)

قال ابن فارس: "وكذلك قولهم: 'إِنَّه لَعَلَّانْ بركوب الخيل: إذا لم يكُ ماهراً. وينشدون في ذلك ما لا يصحُّ ولا يعولُّ عليه⁽¹⁾. ومنه قول أبي منصور الأزهري = محمد بن أحمد (ت 370)⁽²⁾.

(1) "مقاييس اللغة" (4/ 15).

(2) "تهذيب اللغة" (1/ 80)، ولعلَّ هذا الحرف من (العَلَّة)، وفي لسان العرب " (13/ 519) - وهو كذلك في تاج العروس " (36/ 448) -: "و(العلة): أن يذهب ويحيى من الفزع، أبو سعيد: رجل علهان، علَّان، فالعلهان: الجازع، والعلَّان: الجاهل. كذا قال: 'والعلَّان الجاهل' وينظر تهذيب اللغة" (1/ 102). وفي أَلَكْتَاب لسيبويه (4/ 21): 'وَعَلَّه يَعْلُهُ عَلَّهًا، وهو علهان، وهو: شدة الغرث، والحرص على الأكل، وتقول (عله) كما تقول (عجل) ومع هذا، قُرِبَ معناه من (وجع). وهو مقلوب (هلع) فلعلَّ له من اشتقاقه الأكبر نصيب. والله تعالى اعلم.

وفي "جمهرة اللغة" (2/ 951): (عله) عِلَّة الرجل يَعْلُهُ عَلَّهًا: إذا طرب إلى ولد أو إلى وطن. قال الراجز:

كخبب العلهى إلى رثالها

وقال الآخر:

وجرد يعله الداعي إليها متى ركب الفوارس أم متى لا.
وفي تهذيب اللغة (1/ 102): "والعله أصله: الحِدَّة والانهماك، وأنشد:

وجرد يعله الداعي إليها متى ركب الفوارس أو متى لا
ولعلَّ ما ذكره ابن فارس - في (علَّان بركوب الخيل) - من باب التوق والتعلُّق: وفي "مقاييس اللغة" (4/ 111): "يقال: علَّهت إلى الشيء: إذا تآقت نفسك إليه. وقال من قبل: (عله) العين واللام والهاء: أصل صحيح، ويمكن أن يكون من باب إبدال الهمزة عيناً؛ لأنه يجري مجرى الأَلَّة والوَلَّة، وهؤلاء الكلمات الثلاث من وادٍ واحد، يشتمل على حيرة وتلدد وتسرع وعجيء وذهاب، لا تخلو من هذه المعاني."

وفي الأفعال (2/ 376): "و(عله) علَّهًا: اشتد جوعه. وإلى الشيء: خفَّ. وأيضاً: زاعته نفسه إلى الشر، وأخذ في كل فن، وتحير. وأيضاً: اشتدَّت عليه الحمى. وأيضاً: خبَّتْ نفسه. وأيضاً: فزع. وأيضاً: خبَّت. وأيضاً: احتدَّ. أو لعلَّه من شدة توقُّه إلى ركوب الخيل شبَّهه بشدة الجوع. وفي تاج العروس" (36/ 447): "ومما يستدرك عليه: العَلَّة - حركة -: الشرَّة. وكلُّ هذه المعاني محتملٌ في معنى البيت الذي استشهد به ابن فارس. والله تعالى أعلم

المسألة الرابعة: ما في إرجاعه إلى أحد الأصول فيه تكلف

قال ابن فارس: "وأما قولهم: لعلّ كذا يكون: فهي كلمة تُقرب من الأصل الثالث الذي يدل على الضعف، وذلك أنه خلاف التحقيق، يقولون: لعلّ أخاك يزورنا. ففي ذلك تقريب وإطماع دون التحقيق وتأكيد القول. ويقولون علّ في معنى لعلّ، ويقولون لعلّني ولعلّي، قال:

وأشرف بالقور اليفاع لعلّني أرى نار ليلى أو يراني بصيرها
البصير: الكلب.

فأما (لعلّ) إذا جاءت في كتاب الله تعالى: فقال قوم: إنها تقوية للرجاء والطمع. وقال آخرون: معناها: (كي). وحملها ناس فيما كان من إخبار الله تعالى على التحقيق، واقتضب معناها من الباب الأول الذي ذكرناه في التكرير والإعادة⁽¹⁾، والله أعلم بما أراد من ذلك⁽²⁾.

وبقيت مسألة تردّد أصل معاني العلة بين الضعف والمرض؛ فقد مرّ في هذا البحث تناوب تسمية الأصل الثالث في كلام ابن فارس بين الضعف والمرض، ولا تناقض بينهما؛ لأنّ ذلك من باب إطلاق اسم السبب على المسبّب، وهو كثير في كلام العرب، ولا يهمّ تعيين أيّهما السبب وأيّهما المسبّب؛ لأنّ العرب تطلق اسم أحدهما على الآخر دون تعيين، ومن حيث وقوع العلة مرَضاً سبباً للضعف = أخذ مرادفتها (للسبب) حسّاً ومعنى. فإما أن تكون العلة

(1) فيه نظر، بل لعلّها من الباب الثالث على مجرى الأضداد من الضعف إلى التقوية. أو أن تكون من باب آخر فتكون رباعية الأصل. والله تعالى أعلم.

(2) "مقاييس اللغة" (4/ 12-15).

بمعنى (الضعف) فتكون المسبب عن المرض، أو أن تكون هي المرض فأطلق عليها اسم (الضعف) الذي هو مسبب عنها فالمرض ضعيف لعلته التي هي مرضه. وإفاضة القول فيه في المبحث الآتي إن شاء الله. والله تعالى أعلم.

وخلاصة هذا المبحث: بعد ما تقدم عرضه، فإني قد تبين لي أن الأصول التي ذكرها ابن فارس في هذا الباب مع فروعها يرجع بعضها إلى بعض؛ فالأصل الثاني: الإعاقة، يرجع إلى الأصل الأول (التكرار)، وبنوع تأويل يرجع إلى الأصل الثالث (الضعف)، والأصل الأول (التكرار) في أصل إطلاقه وغالب استعماله يرجع إلى الأصل الثالث (الضعف)، والثالث لا يرجع إلى شيء منها، فهو إذن أصل أصولها، وكلها راجعة إلى (الضعف)، إما بشكل مباشر أو برجوع بعض الفروع إلى أصل مما ذكر، وهو بدوره يرجع إلى الضعف؛ ولا يتنازع البحث أن من مفردات هذا الباب ما هو راجع إلى (التكرار)، وقد لا يومئ إلى معنى الضعف من قريب، بل هو مقيس على إعلال الإبل، وتكرار وريدها؛ لكنني أرجع الأصل الذي قيس عليه هذا المعنى إلى أن يكون فرعاً لأصل أصول الباب: (الضعف).

بقي أن يقال: إن من المرجحات لتأصيل (الضعف) على (التكرار) أصلاً للباب = أن (العلة) - وهي من مفردات الضعف - تكون في الإنسان نفسه، فإحساسه بها أقرب من إحساسه بما يكون من وريدها من تكرار شربها. والله تعالى أعلم.

المبحث الثاني العلّة والسبب

وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: العلاقة بين العلة والسبب عموماً
- المطلب الثاني: العلاقة بين العلة والسبب من حيث كونه عذراً



المطلب الأول

العلاقة بين العلة والسبب عموماً

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: التعريف المختار للعلّة

المسألة الثانية: تعريف السبب

المسألة الثالثة: تناوب إطلاق السبب على المسبّب في

عبارات الإعلال عند الأئمة

المسألة الرابعة: التقارض بين العلة والسبب في

الاستعمال



المطلب الأول

العلاقة بين العلة والسبب عموماً

مدخل

ذَكَرَ أصحابُ أصول الفقه فروقاً بين العلة والسبب، لكنّها جارية مجرى تعريفهم للعلّة والسبب في الأصل⁽¹⁾، وليست من هذا البحث في شيء، وأنا أدري بأنّ بين العلة والسبب فرقاً، بل فروقاً، وهذا بيّنٌ بمجرد النظر إلى حروف كلٍّ منهما التي لا يشتركان في حرفٍ منها! لكنني أردتُ أن أقول إنّهما يتقاسمان معنى مشتركاً في أصل هذا - (العلّة) - وبعض إطلاقات هذا - (السبب) -، فالعلّة حين اختار البحث كونها: الضعف، أو المرض (العَرَض) المؤدي (المسبّب) للضعف، تشترك مع السبب بجامع (الإيصال)، فهي موصلة إلى أمر معيّن مخصوص هو الضعف، وهو - أعني السبب - له مطلق الإيصال⁽²⁾؛ وكذلك فإنّ هذا البحث يتناول السببية من جهةٍ أخرى تتمثل في إطلاق أئمة النقد (العلّة) تارة على الضعف، وأخرى على ما سبّب الضعف من الخلل الموجب له.

(1) ينظر: 'كشف الأسرار' (2/ ص 502، 4/ 244، و 247)، وقواطع الأدلة في الأصول (274/2).

(2) من جيّد ما قيل في علاقة العلة بالسبب، قول أبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني (ت 489) في 'قواطع الأدلة في الأصول' (2/ 274): "وقد يسمى السبب علة؛ لأنه يتوصل به إلى معرفة الحكم، كما بينته بالعلّة على الحكم، إلا أنه ليس كل سبب بعلة ولكن كل علة سبب، كما أنّ كل علة دليل، وليس كل دليل علة، وفرقوا بين العلة والسبب من وجوه.... لكنه كلام مختص ببحث العلة مصطلحاً في علم أصول الفقه.

قال ابن سيده = أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسى (ت 458):

"وقد اعتلَّ الرجلُ، وهذا علَّةٌ لهذا، أي: سبب⁽¹⁾. ونقله صاحب تاج العروس⁽²⁾، وشرح شطره الأول فقال: "وقد اعتلَّ الرجلُ علَّةً صعبة، وهذه علتُه، أي: سببه".

وقال بمثله النووي = محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف (ت 676)⁽³⁾. وجاء في "مجمع الهوامع"⁽⁴⁾:

قال أبو حيان: كان التعليل والسبب عندهم شيء واحد⁽⁵⁾.

وقال شيخ الإسلام في المناسبة بين العلة والإيجاب والاقتضاء:

"وأما استعمال اسم العلة في الموجب للشيء أو المقتضي له، فهو من عرف أهل الكلام، وهي وإن كان بينهما وبين العلة اللغوية مناسبة من جهة التغير فالمناسبة في لفظ التولّد أظهر⁽⁶⁾".

(1) المحكم والمحيط الأعظم" (1/ 95)، وينظر لسان العرب" (11/ 471).

(2) (30/ 48).

(3) تهذيب الأسماء واللغات" (3/ 223).

(4) (2/ 420). وعنه في خزانة الأدب" (1/ 301).

(5) وينظر استعماله في تفسير البحر المحيط" (5/ 233).

(6) مجموع الفتاوى" (4/ 133).

المسألة الأولى: التعريف المختار للعلّة

مضى في البحث الأول ترجيح كون مفردات مادة (علّ) في اللغة راجعة إلى الضعف أو موجبه من المرض ونحوه، فأستغني بذلك عن إعادة الكلام ههنا، لكن في هذه المسألة مناسبة لإيراد ما يتردّد في تقارير أصول الفقه، من اختيارهم كون أصل العلة التغير، أو مقتضيه، فقد قال البزدوي = علي بن محمد الحنفي (ت382):

"وأما العلة فإنها في اللغة: عبارة عن المغيّر، ومنه سمي المرض علّة، والمريض عليلًا، فكلّ وصف حلّ بمحلّ فصار به المحلّ معلولًا، وتغيّر حاله معًا = فهو علّة، كالجرح للمجروح وما أشبه ذلك⁽¹⁾. ولم أعلم أحداً قبله عرف العلة بـ (المغيّر).

وقريب منه قول شيخ الإسلام:

"فإن العلة أصلها: التغير، كالمرض الذي يحيل البدن عن صحته، والعليل ضدّ الصحيح، وقد قيل إنّه لا يقال (معلول) إلا في الشرب، يقال: شرب الماء علًا بعد نهل، وعلّته: إذا سقيته مرة ثانية⁽²⁾.

وهم بهذا أخذوا أصل دلالتها - وهو المرض -، ثم جعلوا أثره - وهو التغير - فجعلوه أصلها، ولكن على وجه العموم، فكلّ ما اقتضى تغييراً - عندهم - هو علّة، كيف كان ذلك التغير، سلباً أو إيجاباً، خيراً أو شراً... وهذا

(1) أصول البزدوي = كنز الوصول إلى معرفة الأصول (309/1)، وتنظر: أصول السرخسي

(2/301)، وكشف الأسرار (4/242-243).

(2) "مجموع الفتاوى" (4/133).

ما لا ينهض به المثال الذي ذكره شيخ الإسلام، فقد ذكر المرض، والتغيير من الصحة إلى المرض ليس تغييراً أو تغيراً مطلقاً، بل هو مقيد بالضعف، فلا يصح هذا الطرد، بل يلزم القصر على التغير السلي، ولم أره - فيما بحثت - مستعملاً في كلام العرب بهذا العموم. والله تعالى أعلم.

أما زين الدين بن نجيم (ت 970)، فقد عزا هذا التعريف إلى (لغة الأصول)، ففصل بين تعريف العلة في اللغة، وتعريفها في الأصول لغة⁽¹⁾. وهو تحرير دقيق في الفصل بين مآخذ التعريفين، لكنه غير واضح في جعلهما شيئين!

والأمر في هذا كله قريب محتمل، لكن من غير المحتمل إدراج هذا المعنى في كتاب من كتب اللغة، فما يلبث أن يصير من مسلمات اللغة، لا من عرف أهل الكلام! فقد قال الزبيدي: "والعلة - بالكسر -: معنى يحلُّ بالمحلِّ فيتغير به حالُّ المحلِّ، ومنه سُمي المرضُ علةً؛ لأنَّ مجلوله يتغيرُ الحالُّ من القوة إلى الضعف"⁽²⁾، ونسبه إلى المناوي = محمد عبد الرؤوف (ت 1031)، وهو عنده في التعاريف⁽³⁾، والمناوي أخذه من الجرجاني = علي بن محمد بن علي (ت 816) في التعريفات⁽⁴⁾، وعنهما أو عن أحدهما أخذه الكفوي = أبو البقاء أيوب بن موسى

(1) البحر الرائق (6/ 137).

(2) تاج العروس (47/ 30).

(3) التعاريف (ص 522-523): "علة لغة معنى يحل بالمحل فيتغير به حال المحل ومنه سمي المرض علة لأنه مجلوله يتغير الحال من القوة إلى الضعف".

(4) التعريفات (ص 201) برقم: 1002: "علة لغة: عبارة عن معنى يحل بالمحل فيتغير به حال المحل بلا اختيار ومنه يسمى المرض علة لأنه مجلوله يتغير حال الشخص من القوة إلى الضعف. وقيل: هي ما يتوقف عليه وجود الشيء ويكون خارجاً مؤثراً فيه. وشريعة: ...".

(ت1094) في "الكليات"⁽¹⁾، فمن أخذه من أهل الكلام وأصول الفقه وغيرها من العلوم = تعريفاً لغوياً للعلّة، لعلّه اطمأنّ له لما وجدّه في كتب التعريفات!

المسألة الثانية: تعريف السبب

السبب: الحبل، والسبب كل ما تسببت به من رحم أو يد أو دين⁽²⁾.

والسبب: الحبل، أو الخيط⁽³⁾ والجمع: أسباب، وبيني وبين فلان سبب، أي: حبل يوصل⁽⁴⁾.

هذا هو في أصل بنائه واشتقاقه⁽⁵⁾، أو هو: "كل شيء يتوصل به إلى غيره"⁽⁶⁾، ومن ذلك الحبل. فالله تعالى أعلم.

(1) "الكليات" (ص620): العلة لغة: عبارة عن معنى يحل بالحمل فيتغير به حال المحل، ومنه سمي المرض علة.

(2) "العين" (7/203).

(3) وشاهده كما في "جهمرة اللغة" (1/63)-:

جَبَّتْ نساء العالمين بالسبب فهن بعد كلهن كالمحب

أي: قدَرَتْ عَجِيزَتُهَا بخيط وهو السبب ثم ألقتَه إلى النساء ليفعلن كما فعلت فغلبتهن.

(4) "جهمرة اللغة" (2/1000). وقد قيّد السبب حال كون معناه حبلاً بقيود، فينظر: "غريب

الحديث" (2/504)، و"تهذيب اللغة" (12/220)، و"النهاية في غريب الأثر" (2/329).

(5) في "تاج العروس" (3/38): "والسبب: بالزواج، وهو من السبب، وهو: الحبل الذي

يتوصل به إلى الماء، ثم استُعير لكل ما يتوصل به إلى شيء". كذا قال، وليس من

متطلبات هذا البحث ترجيح الأصل فيه. فالله تعالى أعلم.

(6) ينظر "الصّحاح"، و"مختار" (ص119)، و"لسان العرب" (1/458).

المسألة الثالثة

تناوب إطلاق السبب على المسبب في عبارات الإعلال عند الأئمة

تمرُّ بالباحث إطلاقات للعلّة في كلام الأئمة النقّاد على مآخذ مختلفة، فحين يُفهم من الترابط بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي للعلّة، أن العلة هي السبب الموجب لضعف الحديث، أو هي موطن الوهم من الحديث = نُجدهم مرّة يطلقون العلة على موطن الخطأ في الحديث⁽¹⁾ - كالذي مرّ-، وأخرى على الرواية الكاشفة للعلّة⁽²⁾ - وهي الصواب من الروايتين-؛ والإطلاق الثاني لا يخرج عن الأصل اللغوي؛ فهذه الرواية - أعني المحفوظة - هي السبب الظاهر لضعف الحديث، على حين كان (موطن الوهم) السبب الباطن،

فمثال القسم الأوّل: قول الترمذي = أبي عيسى محمد بن عيسى (ت279):

"حدثنا محمد بن المثنى: حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أمّه، عن عائشة قالت: كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء، يوكأ أعلاه، له عزلاء، ننبذه غدوة، فيشربه عشاءً، وننبذه عشاءً فيشربه غدوةً.

سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: هو حديث له علة؛ يقولون: (عن عائشة) هذا الحديث موقوفاً⁽³⁾.

(1) بما يشبه المرض المورث للضعف.

(2) بما يشبه عَرَضَ الضعف نفسه.

(3) العلل الكبير (ص310) برقم: 577.

فعبر الإمام البخاري بلفظ العلة عن موطن الخطأ في الرواية وهو:
الرفع⁽¹⁾، فلم يذكر الإسناد الذي هو الوجه الصائب، بل أشار إليه حسب⁽²⁾.

ومثال القسم الثاني، ما قاله ابن أبي حاتم = عبد الرحمن بن محمد بن
إدريس الرازي (ت 327):

"سألت أبي عن حديث رواه عمرو بن أبي سلمة عن زهير بن محمد، عن
محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "الغسل يوم
الجمعة واجب على كل محتلم". فسمعت أبي يقول: علة هذا الحديث: ما روى
سعيد بن سلمة بن أبي الحسام عن محمد بن المنكدر، عن عمرو بن سليم
الزرقى، عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم⁽³⁾.

وعلى كل حال فالإطلاقان متقاربان، ولا يخرجان عما رجّحه هذا البحث
من المعنى اللغوي الموحد للعلة، وهما في تنوعهما قريبان من إطلاق السبب
على المسبب وعكسه، وهما أسلوبان عريان خالصان⁽⁴⁾، ومرّ هناك أنه من
"حيث وقوع العلة مَرَضاً سبباً للضعف = أخذ مرادفها (للسبب) حساً ومعنى".

(1) كما يمكن أن يُمثّل له بما ورد في كتاب العلل لابن أبي حاتم (1/ 525-527) برقم: 84
و(2/ 425-427) برقم: 488 و(6/ 18-19) برقم: 2276.

(2) ومنه ما في (2/ 28-29) برقم: 191.

(3) كتاب العلل (2/ 585)، وقريب منه ما في كتاب العلل (3/ 140-141) برقم: 762.
ومنه - أيضاً - ما بيّنه البرذعي في علة حديث الخارف، في الضعفاء وسؤالات البرذعي
لأبي زرعة الرازي (2/ 472-474).

(4) ينظر في "مغني اللبيب عن كتب الأعاريب" (ص 40)، وأضواء البيان (1/ 200)، وعكسه
في "أضواء البيان" (6/ 377).

وقد جعلوا أقسامه أربعة، ولعل موضوع هذا البحث من قبيل القسم الثالث، وهو:
الفاعلية. وهو مبحث كلامي، والإعراض عنه خير. والله تعالى أعلم.

المسألة الرابعة: التقارض⁽¹⁾ بين العلة والسبب في الاستعمال

أعرض لهذه المسألة بنقد تقرير مغلوطة النتيجة، جرّ إليه استقرار الإلف العلمي في قرارة نفس العالم، فَوَطَّنَ البحثَ على ما وَقَرَ في رَوْعِهِ، وهو ما ألقى عصى ترحاله أخيراً في لسان العرب⁽²⁾ واستوطنه مسلّمةً من مسلّمات لغة أهل ذاك اللسان:

"وهذا علةٌ لهذا أي: سبب، وفي حديث عائشة: (فكان عبد الرحمن يضرب رجلي بعلّة الراحلة) أي: بسببها، يُظْهَرُ أنّه يضرب جنب البعير برجله، وإنما يضرب رجلي".

وهذا توجيه فيه نظر، وهو غير جارٍ على أصول اللغة، بل هو مقرر وفق الإلف العلمي المطابق لما استقرّ في تعريفات أهل أصول الفقه وربطهم - بمفهومهم - بين العلة والسبب، وهو تحويل من الدلالة الحسيّة إلى الدلالة المعنويّة دون جسر ذهني رابط ولا دليل!

(1) قال ابن هشام في "مغني اللبيب" (ص 915): "القاعدة الحادية عشرة: من مُلِحَ كلامهم: تقارض اللفظين في الأحكام، ولذلك أمثلة: أحدها: إعطاء (غير) حكم (إلاً) في الاستثناء بها نحو: «لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر» فيمن نصب (غير) وإعطاء (إلاً) حكم غير في الوصف بها نحو: «لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا»...".

(2) (471/11).

وذاك الحديث هو ما جاء في "صحيح الإمام مسلم" ⁽¹⁾ من أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: "يا رسول الله! أيرجع الناس بأجرين وأرجع بأجر؟ فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر أن ينطلق بها إلى التنعيم، قالت فأردفني خلفه على جل له. قالت: فجعلت أرفع خاري أحسره عن عنقي، فيضرب رجلي بعلة الراحلة. قلت له: وهل ترى من أحد؟! قالت: فأهللت بعمره، ثم أقبلنا حتى انتهينا إلى رسول الله ﷺ وهو بالحصبة."

فقد ذهب شراح الحديث، وأرباب الغريب مذاهب شتى في تفسيره وشرحه، فساق القاضي عياض = ابن موسى بن عياض اليحصبي (ت 544) كلاماً غير منتظم في توجيه لفظة (بعلة)، فقال في "إكمال المعلم" ⁽²⁾ :

"وقولها: فتضرب (كذا) رجلي بعلة ⁽³⁾ (كذا) الراحلة، قلت له: وهل ترى من أحد؟! كذا وقع في كتاب مسلم من جميع الروايات، وهو كلام مختل، قال

(1) برقم: 1211. وهو في طبعة العامرة (2/ 34/ 4). وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي: حدثنا خالد بن الحارث: حدثنا قرة: حدثنا عبد الحميد بن جبير بن شيبة: حدثنا صفية بنت شيبة، قالت: قالت عائشة رضي الله عنها
(2) (254-255/ 4).

(3) أقول لعل من صحح إكمال المعلم أو من نسخته أخطأ في قراءة هذا الحرف عن القاضي عياض؛ وذلك لأمرين:
الأول: أنه قال بعد أمة: ووجدته بخط شيخنا القاضي التميمي: "بعلة بباء واحدة، وعلم عليه بعلامة الجياني". ولو كان كما في (جميع روايات كتاب مسلم) ما كان يسوقه مساق الفرد هكذا!

والثاني: أنه هكذا في سياق "مشارك الأنوار": ولأكثر الروايات: (نعلة الراحلة)، إلا أنني وجدته في بعض الأصول من طريق ابن ماهان: (ثقلة) - يفتح القاف والشاء المثلثة -، ووجدت شيخنا القاضي أبا عبد الله قيده عن الجياني (بعلة الراحلة) - بالباء بواحدة وكسر العين -، قالوا والصواب: (ثفنة) قال القاضي رحمه الله: وكلها لا يستقيم لها معنى؛ بدليل ما قبل الكلام وبعده.... ثم إن الكلام لا يكون مختلاً إلا إذا كانت اللفظة (نعلة) كما سيأتي في صلب البحث إن شاء الله تعالى. والله أعلم.

بعضهم: صوابه: ثَفْنَةُ الراحلة، أي: فخذها. يريد ما خَشُنَ من مواضع مَبَارِكِهَا، قال أهل اللغة: كُلُّ ما وَلَّى الأرضَ مِنْ كلِّ ذي أَرَبٍ إذا بَرَكَ فهو: ثَفْنَةٌ. قال القاضي: وحتى الآن لا يستقيم الكلام على هذا، ولا جوابها بقولها: "هل ترى من أحد؟!" ولأنَّ رَجُلَ الرَّاكِبِ قَلَمًا تَبْلُغُ ثَفْنُهَا، ووجدته بخط شيخنا القاضي التميمي / : "نعلة" بباء واحدة، وعَلِمَ عليه بعلامة الجَيَانِي. وفي بعض الأصول: "ثقله"، وكلُّ ذلك وهم⁽¹⁾، والصواب عندي في ذلك: "فَيَضْرِبُ رَجُلِي بِنَعْلَةِ السِّيفِ"⁽²⁾، يعني أخاها لما حسرت خمارها عن عنقها، ولذلك قالت له: "وهل ترى من أحد"، والله أعلم.

وفي "مشارك الأنوار"⁽³⁾: "وفيه ذكر ثَفْنَةُ الراحلة"⁽⁴⁾ - بفتح الثاء وكسر الفاء وتخفيف النون - وهو ما وَلَّى الأرضَ مِنْ كلِّ ذي أَرَبٍ إذا بَرَكَ، قيل: والمراد هنا: فخذها⁽⁵⁾، كذا جاء هذا الحرف في رواية الهوزني في حديث عائشة في الحج، في قولها: (فتضرب رجلي ثفنة الراحلة) ولأكثر الرواة: [نعلة الراحلة]، إلا أنني

(1) وهم تجويد شيخه القاضي التميمي، وهو الذي يؤيده - حسب قول القاضي عياض نفسه - علامة الجياني، المختص بالصحيحين، ولم يذكر مستنده! ولعل القاضي التميمي هو: أبو عبد الله محمد بن عيسى التميمي.

(2) أبدل القاضي كلمة (الراحلة) بكلمة (السيف) جزافاً!!

(3) (1/134).

(4) كيف تلحق رجلها ثفنة الراحلة؟!

(5) تأول المراد بالثفنة على أنه فخذ الراحلة، وقد فسره قبل قليل بما وَلَّى الأرضَ منها! وقد يكون الفخذان منها، ومن شواهد بروك الناقة على الثفنتان ما في غريب الحديث لابن سلام^(4/152):

ذات انتباز عن الحادي إذا بركت
خوت على ثفنتان محزئلات
يعني: الركبتين والفخذين والكركرة.

وجدته في بعض الأصول من طريق ابن مـهان: (ثقلـة) - بفتح القاف والشاء المثلثة -، ووجدت شيخنا القاضي أبا عبد الله قيده عن الجياني (بـعـلـة الراحـلة) - بالباء بواحدة وكسر العين -، قالوا والصواب: (ثفنة) قال القاضي رحمه الله: وكلها لا يستقيم لها معنى؛ بدليل ما قبل الكلام وبعده؛ لأنها قالت: (فجعلت أرفع خماري أحسره عن عنقي، فتضرب رجلي نـعـلـة الراحـلة، قلت: وهل ترى من أحد). وصوابه عندي: فيضرب رجلي - بالياء - تعني أخاها؛ لأنها حسرت خمارها عن عنقها، ألا تراها كيف اعتذرت له بقولها: (وهل ترى من أحد) وإلا فما كانت فائدة هذا الكلام؟! ولما جاءت به، ثم يكون الصواب، أما: بنعله سيفه؛ لأنها كانت ردفة، أو ما يشبه هذا.

والذي اختاره القاضي عياض فراراً مما ظنه من اختلال المعنى (إن صحّت عبارة المـُعـلـم) = لا يليق بتحريره وتحقيقه! فمؤداه أن يكون تقديره: فيضرب رجلي نـعـلـة الراحـلة بلا حرف تعدية، فلا يختص بعبد الرحمن، بل ولا يدخل في فعله، إنما هو أن يضرب رجلها هذا (الشيء)! الذي وصفه القاضي، وعلى ذلك؛ فكيف عاتبت أخاها بقولها: وهل ترى من أحد؟! وقد عرّف ذلك القاضي فقال:

ألا تراها كيف اعتذرت له بقولها وهل ترى من أحد؟! وإلا فما كانت فائدة هذا الكلام؟! ولما (كذا) جاءت به، ثم يكون الصواب أما: بنـعـلـة سيفه؛ لأنها كانت ردفة، أو ما يشبه هذا. فعاد هنا إلى أمرٍ أشد من الأول فاحتاج إلى إبدال لفظة (الراحلة) بلفظة (سيفه) دون مستند، وهو لا يصح حتى لو كان ذلك احتمالاً، فجعلته (النـعـلـة) للسيف يخالف ما ورد في الأثر، ففيه أنها للراحلة! فهل هو سيف الراحلة!!

وأخرى أيضاً؛ فإنه لم ينفرد الإمام مسلم بإخراج هذا الأثر بهذا اللفظ، ففي "مسند إسحاق ابن راهويه"⁽¹⁾:

"أخبرنا روح بن عبادة: نا قرة بن خالد: نا عبد الحميد بن جبير بن شيبه عن صفية بنت شيبه، قالت: حدثتنا عائشة أم المؤمنين/ قالت: قلت: يا رسول الله! أيرجع الناس بئسكين وأرجع بنسك؟! قالت: فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر، فخرج إلى التنعيم، وأردفني خلفه على جمل له، في ليلة شديدة الحر، فجعلت أجر خماري عن عنقي، فضرب رجلي، فقلت: هل يراني أحد؟! فانتبهنا إلى التنعيم، فأهللت بعمره، ثم أقبلت فقدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالبطحاء لم يبرح، وذلك ليلة التفر، قلت: يا رسول الله! ألا أدخل البيت؟ فقال: ادخلي الحجر، فإنه من البيت."

وبعده⁽²⁾: "أخبرنا أبو عامر العقدي: نا قرة بن خالد عن عبد الحميد بن جبير بن شيبه، عن صفية بنت شيبه، عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله! أيرجع الناس بئسكين... فذكر مثل حديث روح، وزاد: فجعل يضرب رجلي بعلّة الراحلة."

وأنا في ريب من لفظة (أجر)! فقد مرّ لفظ رواية الإمام مسلم، وفي "مسند الطيالسي"⁽³⁾: "فجعلت أحسر عن خماري، فتناولني بشيء في يده، فقلت: هل ترى من أحد؟!".

(1) (3/ 681-682) برقم: 1276.

(2) (3/ 682) برقم: 1277.

(3) ط/ حيدر آباد (ص 218) برقم: 1561، وط/ دار هجر (3/ 141) برقم: 1665، ومن طريقه في "المسند المستخرج على صحيح مسلم" لأبي نعيم (3/ 310) برقم: 2812.

فهؤلاء ثلاثة أئمة في ثلاث طبقات تتابعوا على رواية هذه اللفظة!

ووقع في مطبوعي "السنن الكبرى" ⁽¹⁾ وعشرة النساء ⁽²⁾ للنسائي: "فيتناول رجلي فيضربها بالراحلة". واختصره المزي في "تحفة الأشراف" ⁽³⁾ فلم يأت على موضع الشاهد منه، فتتظر النسخ المخطوطة المتقنة؛ وأخرجه أبو عوانة دون ذكر موضع الشاهد ⁽⁴⁾.

وإنما يكون لتوجيه القاضي (وجه) لو كان الحديث بهذه اللفظ لم يوجد إلا في "صحيح الإمام مسلم"، أما وقد وجد (هكذا) في غيره = فلا سبيل إلى تمحل القاضي رحمة الله تعالى عليه.

وقال النووي = أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري (ت 676) في شرحه على "صحيح الإمام مسلم" ⁽⁵⁾:

(1) ط/ مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1421، تحقيق: حسن عبد المنعم شليبي (8/ 289-

290) برقم: 9190 وط/ دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1411، بتحقيق: عبد الغفار

سليمان البنداري وسيد كسروي حسن (5/ 391) برقم: 9234.

(2) (ص 299) برقم: 352، والنسخة الأولى التي اعتمد عليها المحقق هي جزء من "السنن الكبرى"، والنسخة الثانية هي "السنن الكبرى" كاملة، وقد نبّه المحقق إلى كونها منقولة عن الأولى، فالحمد لله تعالى أعلم.

(3) (12/ 396) برقم: 17852.

(4) "مسند أبي عوانة" (2/ 288).

(5) (8/ 157). ونقل السيوطي في "الديباج على مسلم" (3/ 309) قريباً من قول النووي،

وكذلك في "التطريف في التصحيح" (ص 69) برقم: 100. وجاء في "النهاية في غريب

الأثر" (3/ 291): "يضرب رجلي بعله الراحلة أي بسببها يظهر أنه يضرب جنب البعير

برجله وإنما يضرب رجلي". واقتبس ابن منظور في "لسان العرب" (11/ 471).

"وأما قولها بعلّة الراحلة فالمشهور في اللغة أنه: بياء موحدة ثم عين مهملة مكسورتين ثم لام مشددة ثم هاء، وقال القاضي عياض - رحمه الله تعالى -: "وقع في بعض الروايات (نعلّة) - يعني: بالنون، وفي بعضها: بالباء - قال: وهو كلام مختل...⁽¹⁾، قلت ويحتمل أن المراد: فيضرب رجلي بسبب الراحلة، أي: يضرب رجلي عامداً لها، في صورة من يضرب الراحلة. ويكون قولها (بعلة) معناه: (بسبب) والمعنى: أنه يضرب رجلها بسوط أو عصا أو غير ذلك حين تُكشِفُ خمارها عن عنقها؛ غيرَ عليها، فتقول له هي: وهل ترى من أحد. أي نحن في خلاء، ليس هنا أجنبيٌّ أستر منه، وهذا التأويل متعين أو كالمتمعين؛ لأنه مطابق للفظ الذي صحّت به الرواية، وللمعنى ولسياق الكلام، فتعيّن اعتمادُه والله أعلم."

وقول النووي متين في أوله، حين فسّر العلة بالسبب، لكنه ضَعَفَ حين فسّر السبب، فقال: أي يضرب رجلي عامداً لها.... ولعله أخذه من ابن الأثير = مجد الدين أبي السعادات (ت606) - كما أخذه ابن منظور منه حتماً - حيث قال في "النهاية في غريب الأثر"⁽²⁾: "وفي حديث عائشة: فكان عبد الرحمن يضرب رجلي بعلة الراحلة أي: بسببها، يُظهرُ أنه يضرب جنب البعير برجله، وإنما يضرب رجلي". ففسّر العلة بالسبب في معنى الذريعة والحجّة، ولو فسّره بمعناه في أصل

(1) كذا نقل النووي كلام القاضي! واختصار النووي لكلام القاضي فيه اضطراب. والله أعلم.

(2) (291/3).

اللغة لكان أجود وأنسق، فالسبب: "الحبل"⁽¹⁾، كما هي أقوال السلف في تفسير قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَتْ يَدُهُ مَبْذُورَةً فَلْيَمْدُدْ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لْيَقْطَعْ فَلْيَنْظُرْ هَلْ يُدْرِيهِ كَيْدُهُ مَا يَغِيظُ﴾ [سورة الحج: 15]⁽²⁾، وأقوال أئمة اللغة⁽³⁾، ثم صار مطلق الباب أن: سبب الأمر: الذي يوصل به، وكل فصل يوصل بشيء فهو سببه⁽⁴⁾، ومن هذا البناء: الطريق؛ لأنك تصل به إلى ما تريد⁽⁵⁾.

وما يشهد لما رجّحه البحث: اقتران السبب بـ(الرمة)، كما في قول لبيد رضي الله عنه:

بل ما تذكر من نوار وقد نأت وتقطعت أسبابها ورمامها⁽⁶⁾

والرمة: القطعة من الحبل، وبها سمّي ذو الرمة، ودفعت الدابة إليك برمته. أي: ببقية حبل على عنقه⁽⁷⁾. ومن هذا الكلام يتبين أن المعنى الأساسي-

(1) كما تقدّم بحثه، ومن التقارض بين الحبل والسبب، ما جاء في النهاية في غريب الأثر (333/1):

"ومنه حديث الأقرع والأبرص والأعمى [الحديث في "صحيح الإمام مسلم" برقم: 2964، وغيره من كتب الحديث]: أنا رجل مسكين، قد انقطعت بي الحبال في سفري. أي: الأسباب، من الحبل: السبب. وهو بعكس المستعمل كثيراً من إطلاق السبب على الحبل."

(2) "تفسير الطبري" (17/125-128) وينظر الدر المنثور (6/15).

(3) مما تقدّم نقله، وينظر أيضاً: الزاهر في معاني كلمات الناس (2/6) وتهذيب اللغة (1/129) والمحكم والمحيط الأعظم (8/424) ولسان العرب (1/458).

(4) "العين" (7/204).

(5) السابق.

(6) ديوانه (ص 99).

(7) "العين" (8/260).

إن جاز التعبير - لقول لبيد رضي الله عنه: أن الذي انقطع هو الحبال الطوال، وهي الأسباب، والقصار وهي الرّمم. أو أن تكون الأسباب هي الحبال القويّة⁽¹⁾، والرّمم: الحبال البالية⁽²⁾. وكيفما دار الأمر فالمعنى فيه بديع. والله تعالى أعلم⁽³⁾.

وبعد أن قرّر ابن فارس أن أصل باب السين والباء: القطع؛ متابعة لابن دريد، عاد وقال:

"وأما الحبل فالسبب، فممكّن أن يكون شاذّاً عن الأصل الذي ذكرناه، ويمكن أن يقال إنه أصل آخر يدل على طول وامتداد،...⁽⁴⁾. وعلى كل حال - فإن لم يكونا أصليين (ما جعل الله بينهما وجه قياسيّة) كما قد يعبر ابن فارس - فيمكن الجمع بينهما بجامع الإيصال - كم تقدّم -، أو بجامع القطع، فالسبب إن كان حبلاً؛ ينقطع (ثم ليقطع)، وإن كان طريقاً موصلاً فيُقطع. وفي ذلك تمحل. والله تعالى أعلم.

وليس ترادف العلة والسبب عند أهل اللغة حسب، بل هما يترادفان في إطلاق أئمة الحديث كذلك، ففي فهرسة ابن خير الإشبيلي⁽⁵⁾ = أبي بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة الأموي (ت 575):

(1) وقد جمع بين معنيي السبب هذين: خالد بن جنية، فقال: السبب من الحبال: القويّ الطويل. "تاج العروس" (38/3).

(2) تهذيب اللغة (139/15)، وفي "مقاييس اللغة" (2/379).

(3) ولابن القيم تقرير حسن في موضوع (العلّة والسبب) في "شفاء العليل" (ص 189-190).

(4) "مقاييس اللغة" (64/3).

(5) (ص 87)، ونقله الذهبي في تاريخ الإسلام (20/186)، وسير أعلام النبلاء (12/568).

لكن في نقل ابن الصلاح في "صيانة صحيح مسلم" (ص 67) ليس فيه لفظة (وسبباً)!

“وبلغني عن أبي حاتم مكي بن عبدان قال: سمعت مسلم بن الحجاج يقول: لو أن أهل الحديث يكتبون الحديث مائتي سنة فمدارهم على هذا المسند يعني “مسند الصحاح”.

قال مكي: وسمعت مسلماً يقول: عرضت كتابي هذا المسند على أبي زرعة، فكل ما أشار عليّ في هذا الكتاب أن له علةً وسبباً، تركته بقوله، وما قال إنه صحيح ليس له علة، فهو الذي أخرجته⁽⁶⁾.

(6) ومنه ما في مقدمة “صحيح الإمام مسلم” (1/30)، ولعلّ منه - أيضاً - قول الإمام مسلم في “مقدمة صحيحه” (1/4-5): “لعله تكون هناك” فلعلّ العلة هنا بمعنى: السبب الموجب للتكرار، وليسيت بالمعنى الاصطلاحي الحديثي.

المطلب الثاني

**العلاقة بين العلة والسبب من حيث
كوئه عذراً**



المطلب الثاني

العلاقة بين العلة والسبب من حيث كونه عذراً

مدخل

تَمَّا يَرُدُّ من التقارض: إطلاقُ العلة وإرادة العذر، فمن حيث كون العذر سبباً، وتسمية هذا السبب المخصوص باسم (العلة)، فقد دخل هذا المطلب في هذا المبحث، ومن حيث الجامع بينهما بأنه لا يعتذر إلا بالضعف أو ما أوجب الضعف والعجز عن القيام بما اعتذر منه = قد دخل هذا المطلب في البحث على وجه العموم، وأقدم بذكر معنى العذر في اللغة، ثم أُبين وجه التقارض بينه وبين العلة في الإطلاقات، وأمثلة ذلك:

قال ابن فارس:

«عذر): العين والذال والراء: بناء صحيح، له فروع كثيرة، ما جعل الله تعالى فيه وجه قياس بته! بل كل كلمة منها على نحوها وجهتها مفردة؛ فالعذر معروف، وهو: رَوْمُ الإنسان إصلاح ما أَتَكَرَّ عليه بكلام⁽¹⁾.

هذا فيما يتعلق بمعنى (العذر) في اللغة، وأما ما يتعلق بتقارضه والعلة معني مشتركاً فمثاله ما جاء في سنن سعيد بن منصور⁽²⁾ من حديث بريدة بن سفيان الأسلمي أن رسول الله ﷺ بعث عاصم بن ثابت، وزيد بن دثنة - أحد بني

(1) مقاييس اللغة (4/ 253).

(2) (347/2) برقم: 2837.

بياضة-، وخبيب بن عديّ، ومرثد بن أبي مرثد إلى بني لحيان بالرجيع، فقاتلوههم حتى أخذوا لأنفسهم عقداً، إلا عاصم⁽¹⁾ فأنه أبى وقال: لا أقبل اليوم عهداً من مشرك. ودعا عند ذلك وقال: اللهم إني أحمي لك اليوم دينك، فاحم لي حمي. فجعل يقاتل ويقول:

ما عليّ وأنا جلد نابل⁽²⁾ نزل عن صفحتي المعابل الموت حق والحياة باطل....

قال الخطابي:

"... قوله: (ما عليّ) يقول: ما عذري في ترك القتال وأنا جلد ومعني سلاح؟! يقال: رجل نابل، إذا كان معه نبل، وهي السهام العربية - اسم جماعة -، فإذا أرادوا الواحد منها قالوا: سهم، كما قيل لواحد النساء امرأة⁽³⁾.

وفي النهاية⁽⁴⁾: "ما عذري في ترك الجهاد ومعني أهبة القتال، فوضع العلة موضع العذر".

(1) هي كذلك في مطبوعة حلية الأولياء (111/1) وأما في أسد الغابة (265/1) وصفة الصفة (461/1) (وهو مختصر للحلية) ف: إلا عاصماً.

(2) في المصادر الأخرى زيادة شطر: (والقوس فيها وتر عُنابل). وتنظر: "حلية الأولياء" (111/1)، "دلائل النبوة" (330-329/3)، وغيرها.

(3) غريب الحديث (109/1)، وبعده: "وقوله: (وتر عُنابل)، معناه: متين صلب، يقال في الواحد: عُنابل - بضم العين -، وفي الجميع: عُنابل - بفتحها -؛ لأنَّ (فُعَالِل) تُجْمَع على: (فُعَالِل)، كما قالوا: (جُوالِق) وفي الجمع: (جُوالِق)، والمعايل: النصال العريضة....

(4) (291/3).

وإنما أراد أن يقول: ما السبب الذي يُضعفني عن الجهاد، فأعذر به، وإنما يُعْتَذَرُ عن القتال بالضعف من مرض أو كبر، أو قلة عدة، ونحوه، وهو رضي الله عنه قد تبرأ من ذلك كله؛ فهو في بدنه (جلدٌ تزل عن صفحة عنقه [برواية: صفحتي] النصال العريضة)، وفي استعداده (نابل)، وفي عدته (عنده قوس وترها متين صلب أو غليظ، تزل عن صفحتها المعابل [برواية: صفحتها]). ويتبين اتصال معناه بالضعف بتبين دلالة (جلد) و(نابل)، فهي التي منعت العذر. وبعده في لسان العرب⁽¹⁾:

"وفي المثل: (لا تعدم خرقاء علة) يقال هذا لكلُّ معتل ومعتذر وهو يقدر."

ولعل من شواهد هذا المطلب قول لبيد رضي الله عنه:

أَعْمِلِ الْعَيْسَ عَلَى عِلَاتِهَا إِنَّمَا يَنْجَحُ أَصْحَابُ الْعَمَلِ⁽²⁾

وقد شرح الطوسي العلات بـ (الحالات، جمع: علة، بمعنى: الحالة):

وقولهم: على علاته. أي: على كل حال وقال:

وإن ضربت على العلات أجّت أجيج الهقل من خيط النعام

وقال زهير:

إنَّ الْبَخِيلَ مَلُومٌ حَيْثُ كَانَ وَلَمْ يَكُنْ الْجَوَادُ عَلَى عِلَاتِهِ هَرَمٌ⁽³⁾.

(1) (471/11).

(2) ديوانه (ص 80).

(3) شرحه لديوان لبيد رضي الله عنه (ص 124)، وهو كذلك في الصّحاح (ص 738)،

وينظر لسان العرب (471/11).

وقال زهيرٌ أيضاً:

إنْ تلقَ يوماً على عِلَّاتِهِ هرماً تلقَى السَّماحةَ منه والندى خُلُقاً⁽¹⁾

وفي القاموس المحيط⁽²⁾: "وقولهم: (على عِلَّاتِهِ) أي: على كلِّ حالٍ. ولعل فيه نظراً! فقد تكون العِلَّاتُ حال الضعف والعُسر خاصّةً، فما لحال اليُسْر وللاعتذار؟! إلا أن يكون قصده بكلِّ حال (حتى حال العسر)؛ وفي العين⁽³⁾: "وقد يَسَّرَ فَرَسَهُ، فهو مُيسَّرٌ، أي: مصنوع سمين، وفرس حسن التيسور، أي: حسن السَّمَنِ، قال المار:

قد بلوناه على عِلَّاتِهِ وعلى التيسور منه والضُّمُرُ.

وفي تهذيب اللغة⁽⁴⁾: "وقال أبو الدقيش: يسر فلان فرسه، فهو ميسور: مصنوع سمين، وإنه لحسن التيسور: إذا كان حسن السَّمَنِ. قال المرَّارُ يصف فرساً.... فجعل العِلَّاتَ خِلافَ حال السَّمَنِ. والله تعالى أعلم. وقال الحطيئة:

فإنَّ ابنَ دِفَّاعٍ طريفاً وجدته كريماً على عِلَّاتِهِ غير مقطوع⁽⁵⁾

وتفسير (العِلَّاتُ) بحالات العُسر خاصّةً يشهد له قول جرير:

إذا قلت لي عبد العزيز كفيتني زماناً فشت عِلَّاتِهِ ومباخله⁽⁶⁾

(1) ديوانه (ص 10).

(2) (ص 1338).

(3) (296 / 7).

(4) (42 / 13).

(5) "ديوانه" (ص 91).

(6) "ديوانه" (ص 349).

حيث قرّنها بالمبأخل، وقال عمر بن أبي ربيعة:

هل تعرف الدار والأطلال والدمنا زدن الفؤاد على علاّته حزناً⁽¹⁾

وهنّ - يقيناً - لم يزدنه حزناً على حالات اليُسّر والعُسّر معاً، بل على العسر خاصة.

فلعلّ العِلّات: الأعذار، وهي من بابة الأسباب، وهي المضعفات عمّا اعتيد من صاحبها قبل أن تحلّ عليه، ولعلّ منها قول سفيان الثوري: ليس طلب الحديث من عدّة الموت، لكنه علة يتشاغل به الرجل⁽²⁾. وقول أبي زرعة فيما رواه البرذعي، فقال: "وحضرت أبا زرعة وهو يقرأ على رجل من أهل طوس، وكان الرجل يسأله فيقول: سعيد بن أسد عن فلان، فيقرأ عليه، فقال له أبو زرعة: إذا سألت فقل: حديث عائشة عن النبي ﷺ في كذا وكذا، وحديث النبي ﷺ في كذا وكذا. فجعل الرجل يسأل كما كان يسأل! فقال: الله المستعان! أنا أجهد أن أجعلك من أصحاب الحديث، وأنت تأبى إلا أن تمضي على علاّتك⁽³⁾. والله تعالى أعلم⁽⁴⁾.

(1) ديوانه (ص 555).

(2) سير أعلام النبلاء (7/ 255).

(3) أبو زرعة الرازي وجهوده... (2/ 1147-1148).

(4) وقد ترك ابن فارس فروعاً للباب لم يذكرها، منها: العلة، وهي أولى ألفاظ الباب في تهذيب اللغة (1/ 78)، وهي راجعة إلى التكرار.

أصل أصول العلة في اللغة وعلاقته بالتعريف الاصطلاحي في علوم الحديث

المبحث الثالث

دراسة تعريف العلة لغةً عند المصنّفين في علوم الحديث والباحثين وأثر اختياره في التوفيق بينه وبين تعريفها في الاصطلاح

وفيه ثلاثة مطالب:

- **المطلب الأول: تعريف العلة لغةً عند المصنّفين في
مصطلح الحديث**
- **المطلب الثاني: تعريف العلة لغةً عند الباحثين**
- **المطلب الثالث: أثر اختيار الأصل اللغوي في
توجيه الاصطلاح**



المطلب الأول

**تعريف العلة لغةً عند المصنفين
في مصطلح الحديث**



المطلب الأول

تعريف العلة لغةً عند المصنِّفين في مصطلح الحديث

إذا نظرنا إلى ما اختاره المصنِّفون من تعريف للعلّة من حيث اللغة نجد عامّة عباراتهم دائرة على الاحتراز من (تصريف: معلول)، وهم لم يحتفوا كثيراً ببيان أصل الاشتقاق في اللغة، وعلاقته بالمعنى الاصطلاحي عندهم⁽¹⁾، وإنما اتجهت همهم إلى بحث التصريف المناسب لهذا الفرع من علوم الحديث، وبيان مأخذه في الأصل: ثلاثياً كان مجرداً⁽²⁾ أو مزيداً، أو كان رباعياً، وهذا كلّ من آثار تدقيقهم في الفصل بين المصطلحات، وهم في ذلك ناظرون إلى الفاعل (المعلّل) وهو هنا: الناقد، وحين يذكرون أصل الاشتقاق فمن الوجهة التي تخدم اختيار التصريف المناسب لاسم المفعول من (العلّة)، وهم في العناية بتصريف (معلول) والوقوف عنده كثيراً= متابعون لابن الصلاح= أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت643)، الذي هو مسبق- في نقده لتصريف (معلول)- بابن سيّده= علي بن إسماعيل المرسى (ت458)، والحريري= القاسم بن علي (ت516)، وعبارة ابن سيّده:

(1) باستثناء ما وجدت لملاً علي القاري= نور الدين أبي الحسن علي بن سلطان محمد الهروي القاري (ت1014) في شرح "شرح نخبه الفكر" (ص459): "وكأن وجه الشبه الشغل؛ فإن المحدث يشتغل بما فيه من العلل".

(2) قال ابن هشام في شرح قصيدة بانث سعاد" (ص18): قوله: (معلول) اسم مفعول، كما أنّ منهلاً كذلك، إلا أنّ فعله ثلاثي مجرد.... وسيأتي نقل سائر كلامه في موضعه إن شاء الله تعالى.

"واستعمل أبو إسحاق لفظة المعلول في المتقارب من العروض .../... والمتكلمون يستعملون لفظة المعلول في هذا كثيراً، وبالجمله فليست منها على ثقة ولا تلج؛ لأن المعروف إنما هو: أعلّه الله فهو مُعلّل، اللهم إلا أن يكون على ما ذهب إليه سيويه من قولهم: مجنون ومسلول، من أنه جاء على: جنته وسللته، وإن لم يُستعمل في الكلام استغنى عنهما بأفعلت، قال: وإذا قالوا جُنّ وسُلّ، فإنما يقولون جعل فيه الجنون والسلّ، كما قالوا حزن وفسل⁽¹⁾. وعبرة الحريري: "يقولون للعليل: هو معلول، فيخطئون فيه؛ لأن المعلول هو الذي سقي/ العلل وهو: الشرب الثاني، والفعل منه: علّته، فأما المفعول من العلة فهو: مُعلّل، وقد أعلّه الله تعالى⁽²⁾."

وقد انتقد ابن هشام = جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري (ت761) في شرح قصيدة بانت سعاد⁽³⁾ قول الحريري، فقال:

"قوله (معلول) اسم مفعول، كما أنّ (منهلاً) كذلك، إلا أنّ فعله ثلاثيٌ مُجرّد، يقال: علّه يعلّه - بالضم، على القياس - ويعلّه - بالكسر = إذا سقاه ثانياً، وأصل ذلك: أنّ الإبل إذا شربت في أوّل الورد سُمي ذلك: نهلاً، فإذا رُدّت إلى أعطانها، ثم سقيت الثانية، سمي ذلك العلل، وزعم الحريري أنّ (المعلول) لا يُستعمل إلا بهذا المعنى، وأنّ إطلاق الناس له على الذي أصابته العلة وهم، وأنه إنما يقال لذلك (مُعلّل)، من أعلّه الله. وكذا قال ابن مكي وغيره، ولحنوا المحدثين في قولهم: حديث معلول. وقالوا: الصواب: مُعلّل أو مُعلّل. أهـ"

(1) المحكم والمحيط الأعظم* (94-95).

(2) دُرّة الغواص في أوام الخواص* (ص198-199) برقم: 161.

(3) (ص18).

والصواب: أنه يجوز أن يقال: علةُ فهو معلول، من العلة، إلا أنه قليل،
وتمن نقل ذلك: الجوهري في "صاحه"، وابن القوطية في "أفعاله"، وقُطرب في
كتاب "فعلت وأفعلت"، وذكر ابن سيده في "المحكم" أن في كتاب أبي إسحاق في
العروض: (معلول)، ثم قال: "ولست منها على ثقة". أهـ

قال: ويشهد لهذه اللغة قولهم: (عليل)، كما يقولون: جريح وقتيل. أهـ

ولا دليل في ذلك؛ لقولهم: عقيد وضمير وهما بمعنى (مُفعل) لا بمعنى
(مفعول)، ونظير هذا أن المحدثين يقولون: أعضل فلان الحديث، فهو معضل-
بالفتح-، وردُّ بأن المعروف: أعضل الأمر فهو معضل كأشكل فهو مشكل.
وأجاب ابن الصلاح بأنهم قالوا: أمر عضيل أي مشكل، و(فعليل) يدلُّ على
الثلاثي، فعلى هذا يكون لنا: (عَضَلَ) قاصراً، و(أعضل) متعدياً وقاصراً، كما
قالوا: ظلم الليل وأظلم الليل وأظلم الله الليل. أهـ

وقد بينا أن فعلاً يأتي من غير الثلاثي، ثم إنه لا يكون من الثلاثي
القاصر.

وقد نقلته تماماً لمتانته وجزالته.

وقد علل مَنْ بعد ابن الصلاح مأخذ ابن الصلاح في ردِّ (معلول) بأنه مَنْ
عَلَّه الشراب، إذا سقاه مرةً بعد أخرى. وجعله خارج محلِّ البحث من المناسبة
بين المعنى اللغوي والاصطلاحي⁽¹⁾. ولم يأخذ ابن الصلاح ما اختاره الحريريُّ
مفعولاً من العلة، فقد أخذ مفعول الرباعيَّ أعلَّ: معلَّل!

(1) "فتح الباقي بشرح ألفية العراقي" (1/ 261).

وعلى حين قرّر ابن الصلاح ضعف لفظ (معلول) وكونه مردولاً لغة⁽¹⁾، جرّم النووي - أخيراً⁽²⁾ - بكونه لحناً.

واستمرّ الأمر على اختيار (معلّل) مفعولاً لهذا الباب مدّة بعد ابن الصلاح، ثمّ حدث بعد ذلك احتراز آخر - ولو احتمالاً -، ولم يرتضوه؛ لأنهم زعموا قصر دلالته على الإلهاء والشغل⁽³⁾، بل قيل: "ومن استعمله كذلك من الحديثين، ممّا اختاره ابن الصلاح وجمهور أتباعه = فهو مؤول⁽⁴⁾".

وردّهم له (معلول) بحجّة كونه من (علّه الشراب...)، وردّهم - بعد - له (معلّل) بحجّة كونه من باب (التعلّل) الذي هو التشاغل والتلهي⁽⁵⁾ = كل ذلك بناءً - منهم - للباب (علّ) على أكثر من أصل، لكل باب منها معنى مستقل لا يرتبط بباب آخر بمعنى مشترك، لا على كونه مشتقاً من أصل واحد له فروع عدّة، منها ما هو كبير - يصلح لأن يكون أصلاً - تندرج تحته ألفاظ ومسائل (كعلّ، من تكرار الشرب) = ومنه ما هو كلمة ونحوها (كيعلّل)؛ هذا ولم أجدهم صرّحوا بمعنى الأصل الذي اختاروه لفرعهم (معلّ). والله تعالى أعلم.

(1) مقدّمته (ص 89).

(2) في التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير "مطبوع مع شرح السخاوي (ص 153)، وقد كان من قبل اكتفى بعبارة ابن الصلاح مردول في أصل التقريب "الإرشاد".

(3) ينظر التقييد والإيضاح (ص 117).

(4) شرح التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير "للسخاوي (ص 153) وهو مصنّف بعد فتح المغيث، وتنظر (ص 157) منه.

(5) فتح الباقي بشرح ألفية العراقي (1/ 261-262) بتصرّف.

وقد أشار الحافظ العراقي إلى وقوع الاعتراض على ابن الصلاح في جعله لفظة (معلول) مردولة⁽¹⁾، والذي اعترض عليه - من المحدثين - هو مغلطاي = علاء الدين ابن قليج بن عبد الله (ت 762)، حيث قال: ليست مردولة؛ حكاها صاحب الصّحاح، والمطرزي في المغرب، واللّبليّ عن قطرب، ولم يتردّدوا، وتبعهم غير واحد⁽²⁾. وقد أشار بعض المصنّفين إلى استعمال الأئمة لفظ (معلول)⁽³⁾، ثم ذكر ما يساعد صنيعهم من بعض ما تقدّم عن ابن هشام

(1) التقييد والإيضاح (ص 116).

(2) إصلاح كتاب ابن الصلاح (ص 139). وفي الأفعال لابن القطّاع (2/386-387): "(علّ) الإنسان: علة مرض، والشيء: أصابته العلة (وعلته) بالشراب علأ، وعلأ: سقيته بعد نهل، أي: بعد ري، والاديم: أشبعته بالصباغ، (وعلّت الإبل): انصرفت عن الماء ولم تُرَو، فهي عالة، و(أعلها) مؤزدها و(علها) أيضاً، و(أعل الرجل): وقعت العلة في ماله".

(3) أقدم من علمته أطلق الإعلال بهذا اللفظ: إسحاق بن راهويه (ت 336)، ففي الإرشاد في معرفة علماء الحديث (3/910): قيل لإسحاق بن راهويه: إن هذا الصبي الرازي - يعني أبا زرعة - وارد عليك. فكان يصلي [يومئذ] ثم يرجع إلى البيت، ولا يأذن لأحد، فقيل له في ذلك، فقال: بلغني أن هذا الفتى وارد، وقد أعددت مائة وخمسين ألف حديث ألقها عليه؛ خمسون ألفاً منها معلولات لا تصح، فالإمام البخاري في العلل الكبير للترمذي (ص 206) برقم: 365 (وهو في غير قصة حديث كفارة المجلس)، وأبو داود في رسالته إلى أهل مكة (ص 34) (ولم يذكره المصنفون فيما أعلم)، والترمذي في "جامعه" (1/163) برقم: 164 و(3/427) برقم: 1119، وابن يونس كما في الإكمال (2/91) وغيرها، والعقيلي في الضعفاء (1/252) برقم: 303 وغيره، وابن حبان في صحيحه = الإحسان (3/408) وغيرها بصيغة السلب، وكذلك من المتأخرين استعمالها الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص 59) وغيرها، والخليلي في الإرشاد في معرفة علماء الحديث (1/157)، والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (2/102) فقال: "ويستحب للراوي إن روى حديثاً معلولاً أن يبيّن علته". وابن عبد البر في التمهيد (16/237)، وابن ماكولا في الإكمال (5/15) وغيرها، وأبو الوليد الباجي في التعليل والتجريح (1/299)، وأطلقها شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (17/235)، وابن عبد الهادي في تعليقه على العلل (ص 148). وقد أكثر ابن حجر من استعمال هذا اللفظ في طائفة من كتبه.

ومغلطاي واستعمال أبي إسحاق الزجاج له، ونص ابن القوطية على أنه ثلاثي، وقوله: علّ الإنسان علة: مَرَضٌ، والشيء: أصابته العلة⁽¹⁾.

وخلاصة هذا المبحث في كتب المصنّفين: أنّ الأمر دائرٌ على تصنيف اسم المفعول من الأصل، وهل الأصل ثلاثي مجرد = فيصح اشتقاق: معلول: علّ = معلول، أو هو رباعي، فيكون: علّل = معلّل، أو كما احترزوا أخيراً بكونه ثلاثياً مزيداً بهزمة التعدية⁽²⁾، فيكون: أعلّ = معلّ، والأمر في ذلك كلّه دائرٌ مع تقدير فاعل - عندهم - يُعلّ الحديث⁽³⁾، ويقصدون به الناقد⁽⁴⁾، وأمّا إذا كان الأمر

(1) "فتح الغيث" (48/2) باختصار.

(2) التعدية بالهمزة: تصيير الفاعل بالهمزة مفعولاً، كأقمتُ زيداً. وقد كانت من قبل: قام زيداً. وينظر "شذا العرف" (ص 45). وهو أرادوا بالهمزة تعدية (علّ الحديث) إلى (أعلّ) المحدث الحديث).

(3) ينظر: "التقييد والإيضاح" (ص 117) وألعله وأجناسها عند المحدثين (ص 12).

وفي كتب التخرّيج والمصطلح كثير من هذا الباب، بل نسبته الحافظ العراقي إلى الأكثر فقال في "التقييد والإيضاح" (ص 117): لأنّ أكثر عبارات أهل الحديث في الفعل أن يقولوا: أعلّه فلان بكذا... كذا قال! ولم أجد أحداً - أي أحداً - من الأئمة المتقدمين استعمل لفظ (أعلّ) ولا (معلّل)! وأمّا (معلّ) فقد وجدته في ط/ المكتبة العلمية، بتحقيق عبد المعطي أمين قلعجي لـ "الضعفاء للعقيلي" في (3/287) برقم: 1286، في موضع واحد فقط، في ترجمة (عمرو ابن عبد الجبار السنجاري) وقد تابعه حمدي السلفي على ذلك! وظني أنّه نقله منه في طبعته (3/1003) برقم: 1288، وهو في طبعة د. مازن السرساوي (4/335) بلفظ: "مرسل" وإنما ظننت أنّ الشيخ حمدي السلفي نقل طبعة قلعجي لأنّه لم يُشر إلى تصحيحه لفظاً أميران الواردة في متن حديث الترجمة، حيث صحّحها إلى أميرين وهي في نسخة الظاهرية - التي عليها اعتمد المصححان -: أميران، كما أشار الشيخ الدكتور مازن السرساوي. والله تعالى أعلم.

(4) في الحاشية السابقة من النقل عن التقييد والإيضاح (ص 117)؛ وما في شرح شرح نخبة الفكر للقراري (ص 459)، وتوضيح الأفكار (2/25) بعبارة الحافظ العراقي عينها، وينظر أيضاً: شرح التبصرة والتذكرة (1/273) ونصّه: وأكثر عباراتهم في الفعل منه أنّهم يقولون:

بقطع النظر عن الفاعل، وتوجيهه إلى المفعول - الذي هو الحديث نفسه - فعندها يصحُّ اشتقاقه وتصريفه من الثلاثي، كما هو فعلُ الأئمة الذين أطلقوه، وقد أحسن الشيخ طاهر الجزائري بقوله: "والصواب أن يقال: عله فهو معلول، من العلة، إلا أنه قليل"⁽¹⁾. وقال أيضاً: "بل قال بعضهم"⁽²⁾: استعمال هذا اللفظ (يعني: معلول) أولى؛ لوقوعه في عبارات أهل الفن، مع ثبوته لغةً، ومَنْ حَفِظَ حُجَّةً على مَنْ لم يحفظ"⁽³⁾. والأمر في هذا واسع، بل في نظري أنه لو قيل: (معتل) و(عليل)، لصحَّ وجاز. والله تعالى أعلم.

(1) توجيه النظر إلى أصول الأثر (2/ 599)، وفي ط/ دار المعرفة (ص 265). وعبارة الحافظ العراقي في التقييد والإيضاح (ص 116): "لا شك في أنه ضعيف، وإن حكاه بعض مَنْ صنف في الأفعال..."، ومقصودهم إنه قليل في شواهد اللغة واستعمال أهلها، لا في استعمال أهل الحديث.

(2) لم أهتم إلى تعيينه!

(3) توجيه النظر إلى أصول الأثر (2/ 598)، وفي ط/ دار المعرفة (ص 264).

المطلب الثاني
تعريف العلة لغة عند الباحثين

وفيه مسائل :

المسألة الأولى: الاختيار الأول: معنى التكرار من تكرار
الشرب

المسألة الثانية: الاختيار الثاني: معنى الإعاقة والشغل

المسألة الثالثة: الاختيار الثالث: معنى الضعف (ومنه
المرض)



المطلب الثاني

تعريف العلة لغة عند الباحثين

مدخل

تنوّعت اختيارات الباحثين لمعنى العلة في اللغة- لكنّها دائرة في فلك تقسيم الإمام ابن فارس لأصول المادّة-، فمنهم من بيّن وجه الربط بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي، ومنهم من اكتفى بالنقل، بل منهم من نقل كلام ابن فارس دون تعليق، وسأدرج أقوالهم حسب المأخذ الذي اختاروه معني لغويّاً للعلّة، وأترك المناقشة للمطلب الثالث.

المسألة الأولى: الاختيار الأول: معنى التكرار من تكرار الشرب

ومَن ذهب هذا المذهب: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد في مقدّمة تحقيقه "شرح علل الترمذي" لابن رجب الحنبلي، حيث قال: "وتكون العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي: أنّ العلة ناشئة عن إعادة النظر في الحديث مرّةً بعد مرّة⁽¹⁾."

المسألة الثانية: الاختيار الثاني: معنى الإعاقة والشغل

ومَن ذهب هذا المذهب: الشيخ محفوظ الرحمن زين الله السلفي، ذكر أنّ العلة في اللغة تطلق على معانٍ منها: المرض، ومنها علله بالشيء، إذا ألهاه

(1) "شرح علل الترمذي" مقدمة التحقيق: (1/ 21).

وشغله. ومنها عله بالشراب إذا سقاه مرة ثانية، واختار منها ما يناسب المعنى الاصطلاحيّ عنده، فقال:

والحديث الذي توجد فيه العلة يقال له: معلّ، وهو القياس. كما يُطلق عليه: المعلّل؛ لأنّ العلة عاقته (كذا) وشغلته، فلم يعد صالحاً للعمل⁽¹⁾.

المسألة الثالثة: الاختيار الثالث: معنى الضعف (ومنه المرض)

وذهب إليه الدكتور عبد الله محمد دمفو، وقال إنّ المراد به: المرض، وذكر أنّ وجه مناسبته للمعنى الاصطلاحي واضح؛ فالعلة إذا طرأت على الحديث الذي ظاهره الصحة أعلّته، ونزلت به من الصحة إلى الضعف⁽¹⁾.

وذهب إليه أيضاً: مصطفى باحو، وذكر أنّ العرب يستعملون مادة (العة) في معاني عدة، أشهرها أربعة، فقَسَمَ معنى العائق معنيين: (العائق)، و(التشاغل والتلهي)، ثمّ اختار المعنى الرابع ممّا ذكر، وهو (الضعف)⁽²⁾.

(1) مقدّمة تحقيق "علل الدارقطني" (1/ 36).

(1) "مرويات الإمام الزهري المعلّة في كتاب العلل للدارقطني" (1/ 89-90).

(2) ألة وأجناسها عند المحدثين (ص 10-11).

المطلب الثالث

أثر اختيار الأصل اللغوي في توجيه
الاصطلاح



المطلب الثالث

أثر اختيار الأصل اللغوي في توجيه الاصطلاح

لا جَرَمَ أنَّ لاختيار الأصل اللغويِّ لمادَّة العلة أثراً في الربط بين المعنيين: اللغوي والاصطلاحي لتعريف العلة، وقد ينشأ الاعتراضُ لا من جهة الأصل، بل من جهة التوجيه والتوفيق.

فمِن موارد الاعتراض: نقض توجيه من اختار (التكرار) أصلاً لغوياً للعلّة؛ فحين يقال: إنَّ العلة ناشئة عن إعادة النظر في الحديث مرّة بعد مرّة⁽¹⁾ فإنّ مبلغ ذلك القول: كونُ الناقدِ هو سبب نشوء العلة، إذ لولا تردّادهُ النظر في الحديث لَمَا (نشأت) العلة! وهذا ما لا يقوله أحد، لكنه لازم، وكذلك فإنّ التّقاش المتواتر في كتب المصطلح - طبقةٌ تَلُو طبقة - حول تجويز إطلاق لفظ (معلول) على اسم المفعول من (العلّة) أو مُنْعِه = مألّه - عند بعض أهل المصطلح -: المنعُ من اختيار هذا المعنى (أعني التكرار) أصلاً للعلّة؛ فقد مرّ من قبلُ قول زكريا الأنصاري شارحاً قول الحافظ العراقي:

وسمّ ما بعلّة مشمول معللاً ولا تقل معلولُ

(1) تقدّم نقله عن الدكتور همام عبد الرحيم سعيد.

"ولا تقل فيه: هو (معلول)، وإن وقع في كلام كثير من أهل الحديث، والأصول، والكلام، والعروض؛ لأنه من 'عله بالشراب' إذا سقاه مرة بعد أخرى، لا مما نحن فيه.

وأما من اختار (الإعاقه، أو الشغل)⁽¹⁾ ثم وجه تعريف العلة في الاصطلاح بما يربط بينه وبين ذلك الذي اختار؛ فإنه قد تقدّم في هذا البحث احتراز المصنفين في المصطلح - أخيراً - من اجتناء لفظ (معلّل) - الذي اختاره ابن الصلاح! - تصريحاً للمفعول به من العلة؛ وذلك بناءً على أصله الرباعي الدالّ على الإلهاء، ومرّ قول الحافظ العراقي: "وأما علّله، فإنما يستعملها أهل اللغة بمعنى: ألهاه بالشيء وشغّله به، من تعليل الصبي بالطعام، ومرّ تعليق زكريا الأنصاري، وتوجيه السخاوي.

ثم إن اختيار (الإعاقه) معنًى للعلّة الحديثيّة....

ولم يبقَ إلّا معنى الضعف سالماً عن الاعتراض، وهو على كلّ حال يردّ في صورة (العلّة) في اللغة في مقابلة الصحّة، فالعليل والمعلول مرادفات للسقيم والمريض والضعيف من سقم أو مرض، وفي "لسان العرب"⁽²⁾ في مادة (صحح):
"صحح) الصّحّ والصّحّة والصّحاح: خِلاف السّقم، وذهابُ المرض، وقد صحّ فلان من علته، واستصح، وأرض مصحّة و مصحّة: بريئة من الأوباء، صحيحة لا وباء فيها، ولا تكثر فيها العلل والأسقام. وثقابل الصحة بالمرض كذلك سواء بسواء، قال جرير:

(1) وتقدم عزوه إلى الشيخ محفّوظ الرحمن.

(2) (507-508).

رأى الناس البصيرة فاستقاموا وبينت المراض من الصحاح⁽¹⁾
وبعد كل، فالعلّة في الحديث في مجرى العلّة في الجسم؛ فمنها ما يخفى على
الطبيب الحاذق، ومنها ما يبدو لكل ناظر. والله تعالى أعلم.

(1) ديوانه (ص 94).

خلاصة البحث

وأهم نتائجها وتوصياتها



خلاصة البحث وأهم نتائجه

- عمد هذا البحث إلى إرجاع فروع باب العين واللام المضعفة (علّ) إلى أصل مُطَرَّدٍ جامع، تتنظم تحته تلك الفروع - صغاراً وكباراً -، وغاية ذلك: دفعُ الاضطرابِ الحاصل عند بعض الباحثين حالَ اختيارِ تعريف لغويٍّ للعلّة، وما يترتب عليه من الأثر عند التوفيق بينه وبين التعريف الاصطلاحي.
- وخلص البحث إلى ترجيح جانب الضعف أصلاً لأصول الباب التي ذكرها الإمام ابن فارس أصولاً لهذا الجذر، وهي: التكرار، والعائق، والضعف، إذا احتسبت أصولاً، أو أصلاً لفروعه إذا عُدَّت فروعاً.
- وانتقل البحث بعد ذلك إلى بيان العلاقة بين العلة والسبب، عموماً، ومن حيث كونُ السبب يطلق بمعنى العذر، ووجهت فيه إطلاقات الأئمة النقاد بإرادة السبب تارةً، وبقصد المسبب أخرى.
- وختمَ البحثُ بدراسة تعريف العلة لغةً عند المصنِّفين في المصطلح والباحثين، وتبيَّن أثر اختار الأصل اللغوي في توجيه التعريف اللغوي، والتوفيق بينه وبين التعريف الاصطلاحي.
- وإن البحث إذ يقرّر هذا فإنه لا يُنكرُ التطوُّرَ الدلاليَّ للكلمات العربيّة، لكنّه يرمي إلى بيان الأصل الدلالي الذي انحدرت منه بقيّة الدلالات، وغايته الوقاية من الاضطراب حال التوجيه والربط بين المعنيين: اللغوي، والاصطلاحي.

التوصيات

- العناية بالأصول اللغوية لمصطلحات علوم السُّنة النبوية.
 - التركيز على العلاقة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي للمصطلحات.
 - بيان أثر الاختلاف في توجيه العلاقة بين المعنيين.
 - الإيماء إلى كون مجال العلاقة بين المعاني اللغوية والاصطلاحية ما يزال محلاً خصباً بحاجة إلى إثرائه بالبحث والتنقيب. هذا، وأحمدُ الله على التوفيق، وأستغفره من التقصير.
- والحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحابه وأزواجه وذريته، وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين.

إدريس بن عبد بن إبراهيم آل كصب الجبوري

العراق/ صلاح الدين/ الشرقاط/ قرية بعاجة

المصادر



مصادر البحث

1. أبو زرعة الرازي وجهوده: لأبي زُرعة = عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (ت264)، وفيه: سؤالات البرذعي = أبي عثمان سعيد بن عمرو بن عمار (ت292)، والضعفاء، ط/ دار الوفاء، الطبعة الثانية 1409، وط/ الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى 1426، تحقيق: د. سعدي الهاشمي.
2. أحوال الرجال: للجوزجاني = إبراهيم بن يعقوب، أبي إسحاق (ت259)، ط/ مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1405، تحقيق: صبحي السامرائي. وط/ حديث أكاديمي - دار الطحاوي، الطبعة الأولى 1411، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي باسم الشجرة.
3. الإرشاد في معرفة علماء الحديث: لأبي يعلى الخليل بن عبد الله الخليلي (ت446)، ط/ مكتبة الرشد، الطبعة الأولى 1409، تحقيق: الدكتور محمد سعيد بن محمد إدريس.
4. أصول البزدوي = كنز الوصول إلى معرفة الأصول: لعلي بن محمد البزدوي الحنفي (ت382)، ط/ مطبعة جاويد بريس.
5. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: لحمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي (ت1393)، ط/ دار الفكر 1415، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات.

6. الأفعال: لابن القطّاع = أبي القاسم علي بن جعفر السعدي (ت515)، ط/ عالم الكتب، الطبعة الأولى 1403.
7. إكمال المُعلّم بفوائد مسلم: للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت544)، ط/ دار الوفاء، الطبعة الأولى 1419، تحقيق: د. يحيى إسماعيل.
8. البحر الرائق شرح كنز الدقائق: لزين الدين ابن نجيم الحنفي (ت970)، ط/ دار المعرفة، الطبعة الثانية.
9. تاج العروس من جواهر القاموس: للزبيدي = محمد مرتضى الحسيني (ت1205)، ط/ التراث العربي - وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت/ مطبعة حكومة الكويت، 1385، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج.
10. التاريخ الكبير: للإمام البخاري، ط/ دار الفكر، تحقيق: هاشم الندوي.
11. تاريخ مدينة السلام: للخطيب البغدادي = أحمد بن علي بن ثابت (ت463)، ط/ دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى 1422، تحقيق: د. بشار عوّاد معروف.
12. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: للمزيّ = جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن (ت642)، ط/ دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى 1999م، تحقيق: د. بشار عوّاد معروف.
13. التعاريف = التوقيف على مهمات التعاريف: للمناوي = محمد عبد الرؤوف (ت1031)، ط/ دار الفكر المعاصر - دار الفكر، الطبعة الأولى 1410، تحقيق: د. محمد رضوان الداية.

14. التعريفات: للجرجاني = علي بن محمد بن علي (ت816)، ط/ دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى 1405، تحقيق: إبراهيم الأبياري.
15. تهذيب الأسماء واللغات: للنووي = محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف (ت676)، ط/ دار الفكر، الطبعة الأولى 1996م.
16. تهذيب اللغة: للأزهري = أبي منصور محمد بن أحمد (ت370)، ط/ دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى 2001م، تحقيق: محمد عوض مرعب.
17. توجيه النظر إلى أصول الأثر: لطاهر الجزائري الدمشقي، ط/ مكتبة المطبوعات الإسلامية، الطبعة: الأولى 1416، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.
18. جامع الترمذي = سنن الترمذي: للترمذي = محمد بن عيسى أبي عيسى (ت279)، ط/ دار إحياء التراث العربي، ابتداء تحقيقه أحمد محمد شاكر، ولم يُتمّه.
19. جهرة الأمثال: لأبي هلال العسكري =، ط/ دار الفكر، 1408.
20. جهرة اللغة: لابن دُرَيْد = أبي بكر محمد بن الحسن (ت321)، ط/ دار العلم للملايين، الطبعة الأولى 1987م، تحقيق: رمزي منير بعلبكي.
21. ديوان امرئ القيس: لامرئ القيس بن حُجْر، ط/ دار المعارف، الطبعة الخامسة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم.
22. ديوان جرير: لجرير بن عطية الخطفي (ت114)، ط/ دار بيروت، 1406.
23. ديوان الحطيئة: لأبي مُليكة جرول بن أوس بن مالك (ت في حدود 30)، ط/ دار المعرفة، الطبعة الثانية 1426، اعتنى به: حمدو طماس.

24. ديوان عمر بن أبي ربيعة: لعمر بن عبد الله بن أبي ربيعة (ت 93 أو نحوها)، ط/ دار الكتاب العربي، الطبعة الثانية 1416، بعناية: د. فايز محمد.
25. ديوان لبید بن ربيعة العامري: للبيد بن ربيعة رضي الله عنه (ت 41)، مع شرح الطوسي، ط/ دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى 1414، بعناية: د. حنا نصر حتي.
26. سنن سعيد بن منصور: لسعيد بن منصور (ت 272)، ط/ الدار السلفية، الطبعة الأولى 1403، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
27. السنن الكبير = الكبرى: للبيهقي = أحمد بن الحسين بن علي، أبي بكر (ت 458)، ط/ مكتبة دار الباز، 1414، تحقيق: محمد عبد القادر عطا.
28. السنن الكبرى: للنسائي = أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن بحر (ت 303)، ط/ مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1421، تحقيق: حسن عبد المنعم شليبي، وط/ دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1411، بتحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن.
29. سؤالات البرذعي: لأبي زرعة، ط/ دار الوفاء، الطبعة الثانية 1409، تحقيق: د. سعدي الهاشمي.
30. سير أعلام النبلاء: للذهبي، ط/ مؤسسة الرسالة، الطبعة التاسعة 1413، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي.

31. شرح التبصرة والتذكرة: للعراقي = زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين (ت 806)، ط/ دار الكتب العلميّة، الطبعة الأولى 1423، تحقيق: د. عبد اللطيف الهميم ود. ماهر الفحل.
32. شرح شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر: لملا علي القاري = نور الدين أبو الحسن علي بن سلطان محمد القاري الهروي (ت 1014)، ط/ دار الأرقم، تحقيق: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم.
33. شرح علل الترمذي: لابن رجب الحنبلي = عبد الرحمن بن أحمد (ت 795)، ط/ مكتبة المنار الطبعة: الأولى 1407، تحقيق: د. همام عبد الرحيم سعيد.
34. شرح النووي على صحيح مسلم: للنووي = أبي زكريا يحيى بن شرف بن مري، ط/ دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية 1392.
35. الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها: لابن فارس = أحمد ابن فارس أبي الحسين (ت 395)، ط/ دار مكتبة المعارف، الطبعة الأولى 1414، تحقيق: عمر فاروق الطباع.
36. الصحاح: للجوهري = حماد بن إسماعيل (ت 397)، ط/ دار المعرفة، الطبعة الثانية 1428، بعناية خليل مأمون شيحا.
37. صحيح الإمام مسلم: للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت 261)، ط/ دار إحياء التراث العربي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

38. الضعفاء: للعُقيلي = محمد بن عمرو بن موسى أبي جعفر (ت322)، ط/ المكتبة العلمية، الطبعة الأولى 1404، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي.
39. "الضعفاء وسؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي" = أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية.
40. عشرة النساء: للنسائي، ط/ مكتبة السنة، الطبعة الأولى 1408، تحقيق: عمرو علي عمر.
41. "العلة وأجناسها عند المحدثين": لمصطفى باحو، ط/ دار الضياء، الطبعة الأولى 1426.
42. العلل الكبير بترتيب أبي طالب القاضي: للترمذي، ط/ عالم الكتب ومكتبة النهضة الحديثة، الطبعة الأولى 1409، تحقيق: صبحي السامرائي، وأبي المعاطي النوري، ومحمود محمد الصعيدي.
43. العلل الواردة في الأحاديث النبوية (مقدمة تحقيقه): للدارقطني = علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن البغدادي، ط/ دار طيبة، الطبعة: الأولى 1405، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي.
44. العين: منسوب للخليل بن أحمد الفراهيدي (ت170 أو في غيرها)، ط/ دار ومكتبة الهلال، تحقيق: د. مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي.

45. غريب الحديث: للخطابي = أحمد بن محمد بن إبراهيم البُستي، أبي سليمان (ت388)، ط/ جامعة أم القرى، 1402، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي.
46. الفائق في غريب الحديث: لجار الله محمود بن عمر الزخشري المعتزلي! (ت538)، ط/ دار الفكر، 1414 تحقيق: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم.
47. فتح الباقي بشرح ألفية العراقي: لزين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد الأنصاري (ت926)، ط/ دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1422، تحقيق: د. عبد اللطيف الميم، ود. ماهر الفحل.
48. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: للسخاوي = شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (ت902)، ط/ دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1403.
49. فهرسة ابن خير الإشيلي: لابن خير الإشيلي = أبي بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة الأموي (ت575)، ط/ دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1419، تحقيق: محمد فؤاد منصور.
50. القاموس المحيط: للفيروز آبادي = محمد بن يعقوب (ت817)، ط/ مؤسسة الرسالة.
51. كتاب العلل: لابن أبي حاتم = عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت227)، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف: د. سعد الحميد، ود. خالد الجريسي.

52. كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي: لعلاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري (ت730)، ط/ دار الكتب العلمية، 1418، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر.
53. الكلّيات: لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (ت1064)، دار النشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية 1419، تحقيق: د. عدنان درويش ومحمد المصري.
54. المحكم والمحيط الأعظم: لابن سيده = أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسى (ت458) ط/ دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 2000م، تحقيق: عبد الحميد هندراوي.
55. مرويات الإمام الزهري المعلّة في كتاب "العلل" للدارقطني: للدكتور عبد الله حسن دمفو، ط/ مكتبة الرشد، الطبعة الأولى 1419.
56. المزهري في علوم اللغة والأدب: لجلال الدين السيوطي = عبد الرحمن بن أبي بكر (ت911)، ط/ دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1418، تحقيق: فؤاد علي منصور.
57. المستدرك على الصحيحين: للحاكم، ط/ دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1411، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
58. مسند أبي عوانة = المسند المستخرج على صحيح مسلم: لأبي عوانة = يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني (ت316)، ط/ دار المعرفة.

59. مسند إسحاق بن راهويه: لإسحاق بن راهويه= إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن الحنظلي (ت238)، ط/ مكتبة الإيمان، الطبعة: الأولى 1412، تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي.
60. مسند الطيالسي: لأبي داود الطيالسي= سليمان بن داود بن الجارود الفارسي البصري (ت204)، ط/ دائرة المعارف بجيدر آباد، الطبعة الأولى 1321. وط/ دار هجر، الطبعة الأولى 1420، بتحقيق: د. محمد بن عبد المحسن التركي.
61. مشارق الأنوار على صحاح الآثار: للقاضي عياض، ط/ المكتبة العتيقة- دار التراث 1333.
62. المصنف: لابن أبي شيبة= أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (ت235)، ط/ مكتبة الرشد، الطبعة الأولى 1409، تحقيق: كمال يوسف الحوت.
63. المصنف: لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت211)، ط/ المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية 1403، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
64. المعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار في مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط/ دار الدعوة.
65. مغني اللبيب عن كتب الأعراب: لابن هشام، ط/ دار الفكر، الطبعة السادسة 1985، تحقيق: د. مازن المبارك ومحمد علي حمد الله.
66. مقاييس اللغة: لابن فارس، ط/ دار الجيل، الطبعة الثانية 1420، تحقيق: عبد السلام هارون.

67. منهاج السنة النبوية: لشيخ الإسلام ابن تيمية = أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام (ت728)، ط/ مؤسسة قرطبة، الطبعة: الأولى 1406، تحقيق: د. محمد رشاد سالم.
68. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع: للسيوطي، ط/ المكتبة التوفيقية، تحقيق: عبد الحميد هنداوي.